



العدد: ٣١٢ / خ.٣
التاريخ: ٢٠١٩ / ٢ / ١٢

جمهورية العراق

وزارة الخارجية

مكتب الوكيل

دائرة اوروبا

٢٠١٩ / ٢ / ١٢

الرَّاعِيَةُ الْعَالِمَةُ

٢٠١٩ مِنْ صِدْرِ الْأَكْمَالِ

٢٠١٩ مِنْ كِلْمَى الْأَرَادِ

الْكَفَارُ لِلْمُبْشِرِ

- ١ - مكتب رئيس اخصاء
الجلس المحترمين
ورعيته فقط
٢ - مكتب سيادة رئيس مجلس النواب
المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

سري وعلى الفور

م/ تقرير بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق

نرافق لكم طيبا تقرير بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق بشأن انتخابات مجلس النواب 2018 والذي سلم الى معاون رئيس الدائرة الوزير المفوض السيدة جوان حسن توفيق خلال لقاءها مع القائم بالاعمال المؤقت في بعثة الاتحاد الأوروبي في بغداد السيد توماس اوريغوا بتاريخ 4/2/2018. يتكون التقرير من 34 صفحة تتضمن خلفية والسياق السياسي والقانوني والمشاكل والعراقيين التي واجهت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات قبل وبعد اجراء الانتخابات عملية سير الانتخابات وادراتها، كما تضمن التقرير توصيات مهمة صادرة من بعثة الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق. تجدر الاشارة ان التقرير داخلي وليس للنشر والتوزيع، ويعكس وجهة نظر البعثة الاوروبية حول الانتخابات الاخيرة في العراق، والغرض منه تطوير النظام الانتخابي في العراق وسيتم تسليم نسخة من التقرير الى سعادتكم خلال لقاءكم القادم مع سفير بعثة الاتحاد الأوروبي، وستقوم بعثة الاتحاد الأوروبي بارسال نسخة منه الى كل من الرئاسات الثلاثة ومفوضية الانتخابات.

ونذكر فيما يلي السلبيات التي رافقت العملية الانتخابية والمشار اليها في التقرير اعلاه.

1. غياب الشفافية وعدم اجراء مراجعة وتدقيق مستقلين لنظام تكنولوجيا المعلومات المستخدمة وتغير التشريعات خلال العملية الانتخابية.
2. ترهيب ومحاولات التأثير على المتنافسين والناخبين لاسيما في المناطق الحدودية المتنازع عليها في كركوك ونينوى وكذلك في اقليم كردستان.
3. احتوى الاطار القانوني لانتخابات 2018 العديد من الاحكام التي لا تتماشى مع التعهدات الدولية والمبادئ الدولية لانتخابات ديمقراطية.
4. في خطوة غير مسبوقة أقر مجلس النواب السابق تعديلاً على قانون الانتخابات بعد اعلان النتائج الاولية التي لازالت جارية مما أحدث تغييرات مهمة.



العدد :

التاريخ :

5. لم تلاحظ أية جهود مبذولة من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لتسهيل وتمكين الناخبين من استلام توزيع البطاقات الناخب بسلامة مما حرم أكثر من 20% من الناخبين المسجلين بحكم الامر الواقع من حقهم الاقتراع.
6. لم يتم حماية سرية الاقتراع بالشكل الكافي والمطلوب.
7. أغلب المحاورين على (قناة العراقية) المملوكة للدولة كانت منحازة بشكل واضح لصالح رئيس الوزراء الدكتور حيدر العبادي.
8. على الرغم من افتراض استقلاليتها (كما يوحى الاسم) الا ان اعضاء المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات هم مرشحي الكتل السياسية الرئيسة.
9. تقاعس المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وفشلها في اجراء تدقيق ومراجعة مستقلين للأنظمة الالكترونية المستخدمة.
10. لم يتمتع وكلاء الكيانات السياسية والمرابطون بحرية الوصول بالشكل المطلوب والكافى.
11. لم يتم اتباع اجراءات العد والفرز والعد بشكل روتيني منتظم.

رأي الوزارة :

ترى الوزارة ان التقرير في مجلته يتضمن اشارات سلبية بشأن العملية الانتخابية 2018 ومن المتوقع ان يتم تسريب التقرير لوسائل الاعلام. ونفترض ان تقوم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات باعداد رد مناسب على ما ورد من ملاحظات سلبية في تقرير بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي الى العراق.

يرجى التفضل بالاطلاع وتوجيهكم ... مع التقدير.

المرافقات:

- تقرير باللغة العربية والإنكليزية.

نَزَارَةُ الْخَارِجِيَّةِ
الْوَكَيلُ الْأَقْدَمُ
2019/2/11

نسخة عنه إلى:

- مكتب السيد الوزير / قسم المتابعة السياسية / يرجى التفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- مكتب السيد الوكيل الاقدم / أشارة الى هامش السيد الوكيل في 7/2/2019 على مطالعتنا المرقمة 740 المؤرخة في 2019/2/7 يرجى التفضل بالاطلاع ... مع التقدير.


بعثة خبراء الاتحاد الأوروبي في العراق
انتخابات مجلس النواب
12 أيار 2018



التقرير النهائي
(25 تموز 2018 - 31 نيسان ، 24-31 أيار)

تقرير داخلي – ليس للتوزيع والنشر

قائمة المحتويات



القرير النهائي
25 نيسان – 31 أيار ، 31-24 تموز 2018

تقرير داخلي – ليس للتوزيع والنشر

EuropeAid/136781/DH/SER/MULTI
2018/396151

قائمة المحتويات



4	الملخص التنفيذي . 1
6	الخلفية . 2
6	السياق السياسي . 3
8	الإطار القانوني . 4
9	إدارة الانتخابات . 5
13	تسجيل الناخبين . 6
14	البيانات السياسية وتسجيل المرشحين . 7
16	الدعاية الانتخابية . 8
17	تمويل الانتخاب . 9
18	الانتخابات والأمن . 10
18	أيام الانتخابات . 11
19	الجدولة وإعلان النتائج . 12
22	إقبال الناخبين . 13
22	قبول النتائج . 14
23	العدالة الانتخابية . 15
24	ممثلو البيانات السياسية والمرأقبون . 16
25	النوصيات . 17
26	ملحق 1 – قائمة التوصيات . 18

١. الملخص التنفيذي

سادت الحريات السياسية والروح التنافسية الحقيقة والدعایات النشطة في هذه الانتخابات على الرغم من غياب الشفافية وعدم اجراء مراجعة وتفتيق مستقلين لنظم تكنولوجيا المعلومات المستخدمة، وتغيير التشريعات خلال العملية الانتخابية الجارية بالإضافة إلى العنف الانتخابي.

تم احترام الحق في حرية تكوين الجمعيات. منحت شروط ومتطلبات المصادقة المنطقية والمقبولية الترصة لـ(87) كياناً سياسياً باللائحة في انتخابات مجلس النواب؛ شمل 23 ائتلافاً و 45 حزباً سياسياً و 19 مرشحاً مستقلاً مما اعطى للناخبين فرصة حقيقة للاختيار.

تم احترام حرية التعبير والتجمع والحركة إلى حد كبير خلال فترة الحملة الانتخابية. بشكل عام، استطاعت الكيانات السياسية والمرشحين الأفراد تقديم وجهات نظرهم وبرامجهم للناخبين دون أي قيود تذكر بحيث أتيحت الفرصة للناخبين باتخاذ قرار بناء على بيته معرفية. ومع ذلك، وردت تقارير عن حالات ترهيب ومضايقة ومحاولات التأثير على المتنافسين والناخبين لا سيما في المناطق الحدودية المتنازع عليها في كركوك ونينوى، وكذلك في إقليم كردستان العراق.

طرأ تطورين إيجابيين رئيسيين منذ الانتخابات السابقة لمجلس النواب: تحسن الوضع الأمني، والانتقال من الهوية العرقية والدينية إلى حملة انتخابية تتناول قضيّاً أقل استقطاباً. ومساء شعور بالأمن والأمان بين الناخبين والمرشحين على حد سواء عند حضور وتنظيم الحملات الانتخابية. من جهة أخرى، وعلى الرغم من تحسن الوضع الأمني، سجل مقتل ما مجموعه (13) شخصاً، من بينهم (3) مرشحين، وإصابة (49) في حوادث عفٰ مرتبطة بالعملية الانتخابية. وتحمّر النقاش السياسي حول قضيّاً الوحدة الوطنية والانتصار على داعش، والحوار بين الطوائف والأعراق، وإعادة الإعمار ومكافحة الفساد. ولكن لم يكن هناك حوار هادف حول إيجاد حلول للتّوترات العرقية والطائفية السائدة.

دستورياً، الحقوق المدنية والحرّيات الأساسية الضرورية لإجراء انتخابات حقيقة مكثولة قانونياً، ولكن لا يعكس هذا بالضرورة في التشريعات والإجراءات التالية التكينية. وعليه، احتوى الإطار القانوني لانتخابات مجلس النواب لعام 2018 العديد من الأحكام التي لا تتماشى مع التّعهدات والمبادئ الدوليّة لانتخابات ديمقراطية. علاوة على ذلك، تم اعتماد تعديلات على قانون الانتخابات شملت متطلبات وشروط الترشيح - التعليم بشكل أساسي، في وقت متاخر للغاية؛ قبل أقل من أربعة أشهر من موعد الانتخابات.

في خطوة غير مسبوقة، أقر مجلس النواب السابق تعديلاً على قانون الانتخابات بعد إعلان النتائج الأولية للانتخابات التي لا تزال جارية مما أحدث تغيرات مهمة، مثل إعادة الفرز والعد اليدوي للأصوات في جميع مراكز الاقتراع، وتعليق عضوية أعضاء في مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات واستبدالهم من قبل القضاة. قرر هذا التعديل مبدأ اليقين القانوني لهذه العملية الانتخابية وأية عملية أخرى في المستقبل، ومن استقلالية المفوضية العليا المستقلة للانتخابات التي كفلها الدستور، وهو ما يتوجب إعادة بنائه وترسيمه قبل آية انتخابات مقبلة. من ناحية أخرى، مهدت الطريق لإعادة تطبيق الفرز والعد اليدوي الذي لم يكن ليحدث.

انتسمت الانتخابات بتنافسية حقيقة في كل دائرة انتخابية، حيث تناقض ما مجموعه (6,986) مرشحاً للفوز بـ(329) مقعداً، شملت النساء ما يقارب (28.8%) أي ما يعادل (2,014) تناقض على (83) مقعداً على الأقل مخصصاً للمرأة. ومع ذلك، كانت معايير الأهلية للمرشحين فيما يتعلق بالعمر والتعليم والغضرونية السابقة في حزب البعض بالغة التقيد بما حرم قطاعاً كبيراً من المواطنين العراقيين البالغين من ممارسة حقهم الدستوري في الترشح للانتخابات.

لم توجد أية قيود لامتنافية على حق التصويت والاقتراع باستثناء البند القاضي بعدم السماح للناخبين المصطفين أمام محطّات الاقتراع وقت الإلّاقي بالإدلاء بأصواتهم. تم تسجيل حوالي (24.3) مليون ناخب، ومع ذلك، بقيت حوالي (5.5) مليون بطاقة ناخب غير موزعة قبل الانتخابات. والحصول على هذه البطاقات متطلب إلزامي للمرأمة حق الاقتراع. ولم تلاحظ أية جهود مبذولة من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لتسهيل وتمكن الناخبين من استلام توزيع بطاقات الناخب بسلامة مما حرم أكثر من (20%) من الناخبين المسجلين بحكم الأمر الواقع - من حقهم الاقتراع.

لم يتم حماية سرية الاقتراع بالشكل الكافي والمطلوب. تسمح التكنولوجيا المستخدمة لتحديد هوية الناخب وعدد الأصوات في مراكز الاقتراع نظرياً بتبني كل ورقة اقتراع إلى الناخب الذي قام بإدانتها. علاوة على ذلك، كان إجراء الاقتراع الذي يتوجب على الناخب أن يحمل ورقة الاقتراع من الحجم الكبير وغير مطورة ووضعها في جهاز المسح الضوئي لجهاز العد يجعل سرية الاقتراع عرضة للانتهاك.

جرت الدعاية الانتخابية في أغلب فعالياتها في القنوات التلفزيونية والإذاعية وموقع التواصل الاجتماعي. تمتلك جميع الكيانات السياسية الرئيسية القنوات الفضائية ووظائفها بشكل مختلف لبث الحملات الانتخابية. وقد أجمع أغلب المحاورين على أن قناة "العراقية" المملوكة للدولة كانت منحازة بشكل واضح لصالح رئيس الوزراء الحالي حيدر العبادي.

تعدّ دولة العراق من أخطر دول العالم بالنسبة لعمل وحياة الصحافيين؛ فقد احتلت المرتبة (160) من بين (180) دولة في مؤشر حرية الصحافة العالمية من قبل منظمة مراسلون بلا حدود. ووفقاً لنقابة الصحافيين العراقيين، فقد قُتل (470) صحافياً في العراق منذ

عام 2003، وتمر عمليات القتل هذه دون محااسبة، كما أن تغطية وإجراء تحقيق حول قضايا حساسة سياسياً يعرض الصحفيين لتهديدات خطيرة.

على الرغم من افتراض استقلاليتها كما يوحى الإسم، إلا أن أعضاء مجلس المفوضين في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات هم في الواقع من مرشحي الكل السياسي الرئيسي. وعلى الرغم من غياب المفهوم بشكل عام وبخاصة بين الكيانات السياسية التي لا تتمثّل في مجلس النواب، إلا أن نظام الضوابط والموازين يبدو فعالاً ومجلس المفوضين يبدو قادرًا على اتخاذ القرارات بطريقة استقلالية.

للحظة غياب واضح للشفافية في عمل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات؛ لم يتم نشر أية معلومات حول العملية الانتخابية على الموقع الإلكتروني للمفوضية العليا وصحتها في موقع التواصل الاجتماعي. لم يكن لدى المفوضية العليا آية إستراتيجية للاتصال والتواصل كما لم يكن هناك أي تواصل منتظم مع الكيانات السياسية والمجتمع المدني على مستوى المحافظات أو المستوى الوطني.

تمت الاستعدادات النهائية لإجراء الانتخابات في الوقت المحدد وانتهت عملية الاقتراع بالانتظام بشكل جيد. ولكن، عند تنفيذ عملية توعية وتنقيف الناخبين، أجمع المحاورون على أنه لم يكن كافياً وكان هناك قصور في ترتيبات التصويت للأشخاص النازحين داخلياً.

أدى تناقض المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وفشلها في إجراء تدقيق ومراجعة مستقلين لأنظمة الإلكترونية المستخدمة؛ وغياب آية بنود أو إجراءات تتعلق بإعادة العد والفرز اليدوي في حالات الطوارئ إلى جانب احتكار الموردين لرموز والتشفير المصدرية للبرامج والمعدات، إلى توقيع مسؤولية عمليات العد، والجدولة وإرسال النتائج. وتفاقمت الأمور أكثر بعد الإعلان عن النتائج الأولية للانتخابات وتشكيك عدد من الأحزاب والكيانات السياسية في نزاهة العملية ومصداقيتها، وطالبتها بإعادة الفرز يدوياً ورفضها النتائج الأولية بسبب مزاعم حول تدخل خارجي في برنامج جهاز الفرز والعد.

جرى التصويت في جو ملحمي نسبياً رغم تقارير بوقوع بعض الهجمات على أفراد الأمن ومرافقين المحليين العديدين من المخالفات والتجاوزات قد حدثت؛ مثل عدم السماح لهم بالوصول إلى المراكز والمحطات الانتخابية، خلل في عمل الأجهزة الإلكترونية، وعدم مراعاة عملية التصويت، وتدخل موظفي الاقتراع بغير من المساعدة دون طلب الناخب. بلغت نسبة الإقبال على التصويت (46.5٪) وتغير النسبة الأولى في تاريخ انتخابات مجلس النواب منذ عام 2005.

حرمان الناخبين في (1,470) مركز اقتراع على الأقل (أي ما نسبته 2.5٪) من حق الإدلاء بأصواتهم إما لعدم فتح محطات الاقتراع التابعين لها في يوم الانتخابات أو تم إبطال أصواتهم من قبل المفوضية دون إجراء إعادة تصويت.

تم الإعلان عن النتائج التمهيدية كاملة في وقت متاخر مما كان متوقعاً في الأصل، وقد قُشت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في إبداء أسباب أو تبرير هذا التأخير. من جهة أخرى، لم تتضمن النتائج المعلنة آية بيانات أو أرقام حول عدد الأصوات الباطلة/الملغاة ونسبة إقبال الناخبين. في 24 آب، أي بعد مرور (12) يوماً من إجراء الانتخابات، بدأت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في تزويد الكيانات السياسية بنسخة الكترونية لجميع نتائج محطات الاقتراع بالإضافة إلى نسخ (بصيغة pdf) لكل أوراق الاقتراع التي تم الإدلاء بها وتذريرها الكترونياً. وقد حد هذا التأخير من قدرة الكيانات السياسية على إثبات اعتراضها على النتائج الأولية المعلنة.

شكلت عملية إعادة الفرز والعد يدوياً بشكل كامل أداء فعالة لمعالجة والتعامل مع المزاعم الكثير بتزوير نتائج الانتخابات عن طريق استخدام أجهزة العد الإلكترونية. ومع ذلك، فإن التلخيص الكبير في استخدامه من قبل المحكمة الاتحادية العليا، وفي الوقت نفسه تسريع العملية أدى إلى الحد من فرص اكتشاف أي تزوير أو احتيال وتصحيحه. افتقرت العملية إلى الشفافية، ولم يتمتع وكلاء الكيانات السياسية والمرأقيون بحرية الوصول بالشكل المطلوب والكافى، ولم يتم اتباع إجراءات إعادة الفرز والعد بشكل روتيني منتظم.

نشرت النتائج الأولية ما بعد إجراء عملية الفرز والعد اليدوية في 9 آب مجدداً بدون تقديم بيانات أو إحصائيات عن نسبة إقبال الناخبين لكل دائرة انتخابية، وعدد الأصوات اللاجية ونتائج محطات الاقتراع. وكما هو متوقع، وبالنظر إلى العدد المحدود من مراكز الاقتراع التي تم إعادة عد الأصوات فيها، لم تؤدي إعادة الفرز إلى تغيير نوعي أو كبير في النتائج؛ حصلت فتح على مقعد إضافي في محافظة بغداد، وفي حمس حالات، تم إعلان فوز مرشحين مختلفين ضمن نفس القائمة. اختفت المفوضية العليا في تقديم أي تبرير لهذه التباينات في النتائج، وبالتالي لا يزال غامضاً إذا تم اكتشاف تزوير في النتائج أم لا. وقد صادقت المحكمة الاتحادية العليا على النتائج النهائية لانتخابات 2018 في 19 آب 2018.

تود بعثة خبراء الانتخابات التابعة للاتحاد الأوروبي عرض أهم التوصيات ذات الأولوية. تستند التوصيات المتعلقة باستخدام تقييمات جديدة إلى افتراض إمكانية استخدامها مجدداً في الانتخابات المستقبلية. ويقع على عاتق المؤسسات العراقية ذات الصلة اتخاذ القرار النهائي في هذا الشأن بعد إجراء تقييم شامل لجميع المشاكل المرتبطة بالتقنيات الجديدة وفشل أجهزة العد الإلكترونية.

1. العمل على اعتمادة مسماة الشفافية لعمل المفوضية من خلال إجراء مشاورات منتظمة مع أصحاب المصلحة ونشر جميع المعلومات ذات المنفعه والأهمية العامة في الوقت المناسب.

2. إجراء تدقيق مستقل خارجي لأي نظام لتكنولوجيا المعلومات يستخدم في العملية الانتخابية قبل إجراء الانتخابات وبعدها.

تقرير داخلي للاتحاد الأوروبي - ليس للنشر أو التوزيع

3. ينبغي أن تكون جميع شيفرات المصدر لبرمجيات أنظمة تقنية المعلومات بحوزة المفوضية قبل الانتخابات.
4. اتخاذ قرار رئيسي حول ماهية مجلس المفوضين: إما أن يكون كياناً مستقلاً سياسياً أو متعدد الأحزاب يمثل الطيف السياسي العراقي الذي سينظر فيه مجلس النواب.
5. ينبغي إلغاء عملية فحص وتدقيق (vetting) تاريخ المرشحين على أساس العضوية السابقة للحزب، إذ يجب أن يستند رفض أي طلب ترشح فقط على المسؤولية الجنائية الشخصية للمثبتة قضائياً، والتي يتم الفصل فيها ضمن نظام المحاكم الجنائية العادلة مع ابقاء جميع متطلبات الإجراءات القانونية.
6. إجراء إعادة التزكى اليدوى على عينة محددة من مراكز الاقتراع في كل دائرة انتخابية للتحقق من دقة العد الإلكتروني.

2. الخلفية

تليّة الدورة التي وجهتها السلطات العراقية للاتحاد الأوروبي، قرر الأخير إرسال بعثة خبراء الانتخابات (EEM) لتقديم انتخابات مجلس النواب في العراق المقرر إجراؤها في 12 أيار 2018. تألفت بعثة الاتحاد الأوروبي من: خبير انتخابي/سياسي، خبير قانوني وخبير أمني تم نشرهم في العراق على مدى الفترة (5 نيسان حتى 31 أيار) و(24 حتى 31 تموز 2018). كان الهدف من إرسال بعثة خبراء الانتخابات جمع معلومات أساسية وقائمة متعلقة بالعملية الانتخابية، وذلك تماشياً مع المعايير الواردة في لجنة الاتصالات حول المساعدة الانتخابية والمرأة [191 COM (2000)]. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت البعثة تحليلاً استراتيجياً وتقارير حول العمليات الانتخابية وقدمت مدخلات ومقترنات لإجراء إصلاح انتخابي وتدابير تعزيز الثقة أثناء الانتخابات وبعدها. لم تصدر بعثة خبراء الانتخابات التابعة للاتحاد الأوروبي بأي تصريح أو بيان عام.

3. السياق السياسي

جرت انتخابات مجلس النواب في 12 أيار 2018 ضمن الفترة الدستورية المسموحة، وكانت الانتخابات ساحة تنافسية قوية واتسعت بالتنوع حيث تناهى (87) كياناً سياسياً.

تميز المشهد السياسي لهذه الانتخابات بالاندحار العسكري لداعش، واستعادة سيطرة الحكومة العراقية على المناطق المحررة، والاستنقاء الكردي وعرقيه، والتشريد الداخلي والتزوح لأكثر من مليوني شخص، وال الحاجة الملحة إلى إعادة الإعمار والحضور القوي لقوات الحشد الشعبي (PMF) التي ساهمت بشكل كبير في إلحاç الهزيمة الإقليمية لداعش. وكانت البلاد تواجه معدلات بطالة عالية وغياب الخدمات الأساسية، مثل إمدادات الكهرباء والتعليم والرعاية الصحية وإمدادات المياه.

شكّلت الانتخابات ساحة تنافسية ومتقدمة حيث تناهى (87) كياناً وتكلّماً سياسياً، شمل (23) ائتلافاً. تضمن كل ائتلاف عدة أحزاب سياسية على أقل اجتذاب عدد ونوعية أكبر من الناخبين. إحدى السمات الجديدة التي ظهرت في هذه الاتلافات محاولة تقديم أنفسهم ككيانات شمولية و اختيار مرشحين من مختلف شرائح المجتمع العراقي.


والكيانات السياسية الرئيسية المتنافسة في هذه الانتخابات هي كما يلى: ائتلاف (نصر) الذي يرأسه رئيس الوزراء حيدر العبادي؛ تحالف (فتح) بقيادة هادي العامري، أحد القادة السابقين للواء بدر ورئيس منظمة بدر؛ ائتلاف (دولة القانون) برئاسة رئيس الوزراء السابق ونائب الرئيس نوري المالكي؛ تحالف (سازرون) بقيادة مقتدى الصدر؛ (الحكمة) بقيادة عمار الحكيم الزعيم السابق للمجلس الأعلى الإسلامي في العراق؛ ائتلاف (وطني) برئاسة رئيس الوزراء السابق ونائب الرئيس إبراهيم علاوي؛ تحالف (قرار) بقيادة نائب الرئيس أسامة النجيفي؛ الحزب الديمقراطي الكردستاني بزعامة نيجيرفان بازاني والاتحاد الوطني الكردستاني بقيادة الأمين العام كورمات رسول.

يبين الجدول التالي صورة للتحوّلات التي طرأت على مشهد السياسي على مدار السنوات التسع الماضية. وبين أن التغيرات المتواصلة في مسميات الكيانات السياسية وتكونها كانت بمثابة اتجاه أو تزعة مستمرة في الحياة السياسية العراقية. وأظهرت هذه الاتلافات المتنوعة مدى ثراء وتنوع النسبي الاجتماعي العراقي الذي يجد صعوبة في احتواه ضمن تمثيل طائفي واحد فقط. ومع ذلك، فإن القادة السياسيين الرئيسيين وراء الكيانات السياسية المتنافرة باستمرار لا يزالون على حالهم لا يتغيرون. يوضح الجدول أيضاً أن الفجوة بين مختلف المكونات العراقية هي سمة مشتركة في المشهد السياسي تؤثر على جميع المجموعات بما في ذلك الأقليات.

وأصبحت الأحزاب السياسية وهيكلها تتمتع باهمية أقل حيث استغل العديد من قادة الأحزاب منصة الائتلاف لاطلاق حملاتهم الانتخابية مما أدى إلى ضبابية علاقتهم بالأحزاب الأم. على الرغم منبقاء ذات القادة السياسيين على سدة الرئاسة، إلا أنهم حاولوا إعادة تعريف رؤيتهم السياسية من خلال إنشاء تحالفات جديدة وبناء صورة جديدة لأنفسهم. ولكن، ناضل هؤلاء القادة السياسيين من أجل إقناع الناخبين بمصداقية صورتهم و هوبيتهم السياسية الجديدة فقط بعد أن تخلىوا عن أو غيروا بشكل جوهري ما سبق.

بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
انتخابات مجلس النواب

عقدت انتخابات مجلس النواب في 12 مايو 2018 ضمن الموعد النهائي المحدد دستورياً أي قبل (45) يوماً من انتهاء فترة مجلس النواب السابق، أي قبل تاريخ 17 أيار 2018. وكانت هناك مطالبات من السنة والأكراد في البداية بتأجيل الانتخابات لأسباب متعددة منها: الوضع الأمني غير المستقر؛ والعدد الكبير من النازحين داخلها؛ والحضور القوي لوحدات الحشد الشعبي المنحازة سياسياً في مناطق النازحين داخلها؛ وعجز المرشحين عن الوصول إلى جميع الناخرين المحتملين وأيضاً بسبب تغير البنية التحتية الانتخابية. ومع ذلك، وب مجرد أن قررت المحكمة الاتحادية العليا في كانون الثاني 2018 أنه لا يمكن تأجيل الانتخابات، احترمت جميع الكيانات السياسية السنة والكردية هذا في بنشاط وشاركت الترار العملية.



4. الإطار القانوني

يكفل الدستور الحقوق والحرفيات المدنية والسياسية الأساسية حتى وإن لم تتماشي التشريعات التكمينية بالكامل مع التعهدات والمبادئ الدولية لإجراء انتخابات ديمقراطية.

التعهدات الدولية

العراق دولة عضو في الصكوك القانونية الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان وإجراء الانتخابات، وصادقت الدولة العراقية على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) في عام 1971، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (ICERD) في عام 1970. وانضمت فيما بعد إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) عام 1986، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام 2013؛ واتفاقية مكافحة الفساد (CAC) في عام 2008. وأصبح العراق أيضاً دولة عضو في الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

التشريعات الانتخابية

يتكون الإطار القانوني لانتخابات مجلس النواب لعام 2018 من الدستور العراقي لعام 2005؛ قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لعام 2007، بصفته المعدلة؛ قانون انتخابات مجلس النواب لعام 2013 بصفته المعدلة؛ قانون الأحزاب السياسية لعام 2015؛ وكذلك عدد من لوائح وإجراءات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الصادرة لإجراء هذه الانتخابات.

إن الحقوق والحرفيات المدنية الأساسية (مثل الحق في التصويت والترشح للانتخابات، وحرية التعبير وتكون الجمعيات والتجمع) الازمة لإجراء انتخابات حقيقة مضمونة ومكملة في الدستور ولكن لا تترجم بالضرورة إلى قوانين ولوائح وإجراءات تنفيذية.

اعتمد التعديلان الأساسيان على التشريع الانتخابي - قانون انتخابات مجلس النواب - في وقت متاخر للغاية، في 22 كانون الثاني و 11 شباط 2018 على التوالي، أي قبل أقل من أربعة أشهر من الانتخابات. مثل هذه التغييرات التشريعية المتاخرة لا تتماشي مع الممارسات الدولية الجيدة، مثل لجنة البندقية ومدونة الممارسات الجيدة في الأمور الانتخابية. وعلاوة على ذلك، وفي خطوة غير مسبوقة، بعد 25 يوماً من موعد الانتخابات، في 6 حزيران، مرر مجلس النواب السابق وصادق على تعديل آخر على قانون الانتخابات. من الضروري الإشارة على نحو خاص أن التعديل قد تم تحريره قبل (24) يوماً من انتهاء فترة ولاية مجلس النواب التي استمرت لأربع سنوات وبعد 13 يوماً من إعلان النتائج الأولية للانتخابات والتي أظهرت أن العديد من أعضاء مجلس النواب لم يتم إعادة انتخابهم. جميع أحكام التعديل المذكور تطبق فقط على انتخابات مجلس النواب 2018.

أدى هذا التعديل إلى تغييرات مهمة، ففي ذلك الوقت، كانت العملية الانتخابية لا تزال مستقرة، وعلى الرغم من ذلك، تمت إعادة فرز وعد الأصوات بشكل يدوي بموجب هذا التعديل في جميع مراكز الاقتراع؛ الذي جمع الأصوات المشروطة من التصويت في الخارج والنازحين داخلياً باستثناء التصويت المفروط للثقليات، بالإضافة إلى الأصوات الخاصة في إقليم كردستان العراق؛ كما تم تعليق عمل (9) أعضاء من مجلس مفوضي المفوضية العليا المستقلة للانتخابات و(19) من مديرى مكاتب المديرية في المحافظات واستبدلوهم بالقضاة المعينين من قبل مجلس القضاء الأعلى.

تم الطعن في التعديل الذي أثار جدلاً كبيراً حول دستوريته وفرعيته، من حيث الإجراء والمحبتو، في المحكمة الاتحادية العليا من قبل الأعضاء الذين تم إيقافهم من مجلس مفوضي المفوضية المستقلة العليا؛ والرئيس؛ والحزب الديمقراطي الكردستاني. وقد أيدت المحكمة الدستورية العليا في قرارها الصادر في 21 حزيران التعديل إلى حد كبير وأعلنت عدم دستورية لغاء الفارق بين التصويت المفروط لأصوات الناخبين الأجانب والنازحين داخلياً والأصوات الخاصة في إقليم كردستان العراق فقط، حيث اعتبرت المحكمة أن مجلس النواب قد تجاوز صلاحياته بوضوح. كما أيدت بشكل عام إعادة الفرز اليدوي للأصوات، في ملخص الحكم، قامت المحكمة بتنقيص إعادة الفرز والتصاصها على محطات الاقتراع التي رفعت فيها شكاوى رسمية. اعتمد مجلس المفوضين الجديد/القضاء في 24 حزيران قراراً عملياً في هذا الصدد. وقد تم لاحقاً الطعن في هذا القرار في الهيئة القضائية الانتخابية التي أيدت قرار مجلس المفوضين/القضاء.

إجمالاً، قوض التعديل المذكور سابقاً مبدأ اليقين القانوني لهذه العملية الانتخابية وأية عملية انتخابية مستقبلية، وكذلك هد استقلالية المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الذي كفله الدستور، والذي سيتعين إعادة ترميمه وبناؤه من جديد قبل الانتخابات المقبلة. من ناحية أخرى، مهدت الطريق أيضاً لإعادة الفرز اليدوي الذي لم يكن ليتم إجراؤه في ظل مجلس النواب الذي تم تعليق عمله.

يحتوي التشريع الحالي لانتخابات مجلس النواب لعام 2018 على عدة أحكام لا تتماشي مع المعايير الدولية للانتخابات المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي وقع وصادق عليه العراق. فيما يلي الأحكام المتعلقة بالحدود المفروضة على حق التصويت، والحق في الترشح للانتخابات والحق في الاقتراع المبكي.

أيضاً عدد من القوقيين العراقيين عدم رضاه عن حكم المحكمة الاتحادية العليا زاصين أن المحكمة تمثل عدداً إلى امتناعه أصلح المناسب وتولى اعتماداً كبيراً عند الخلا الفرج لم يتحقق الاستقرار السياسي.

حق التصويت: لم يسمح للناخبين المزهليين بالتصويت بعد إغلاق مراكز الاقتراع رسمياً في الساعة السادسة مساء، حتى وإن وصلوا إلى مركز الاقتراع المخصص وانضموا إلى قائمة الانتظار قبل الساعة 6 مساء، حيث تم مسبقاً برمجة جهاز التحقق الإلكتروني للعد وجهاز عد الأصوات اللازم للتصويت لإغلاقه تلقائياً في الساعة 6 مساء في يوم الانتخابات.

الحق في الترشح للانتخابات: يمكن استبعاد مرشح محتمل بناء على إثباته السياسي السابق لحزب البعث دون ثبوت أية مسؤولية جنائية شخصية تم الحكم فيها قضائياً وفقاً لنظام المحاكم الجزائية العادي مع استيفاء جميع متطلبات الإجراءات القانونية. وعلاوة على ذلك، كانت المتطلبات المتعلقة بالعمر والتلقييم مقيدة بشكل غير منطقي، وكان يتوجب على المرشحين والكيانات السياسية دفع مبالغ مالية مرتفعة بشكل غير مقبول من أجل الحصول على مصادقة ترشحها.

الحق في الاقتراع السري: إن تكنولوجيا تحديد هوية الناخبين وعد الأصوات، أي البيانات التي يجمعها جهاز التتحقق الإلكتروني للناخبين وجهاز العد المستخدمة في مراكز الاقتراع تسمح نظرياً بتعقب كل ورقة اقتراع إلى الناخب الذي قام بإدلائها. كما أن إجراءات الاقتراع الخاصة بالتعامل مع الاقتراع الملحظ لم تضمن سرية التصويت.

النظام الانتخابي

يتم انتخاب أعضاء مجلس النواب لولاية تستمر أربع سنوات وذلك من خلال الاقتراع العام والمنكافي مع توخي السرية في الاقتراع يتم تبني نظام التمثيل النسبي للقائمة المقتوحة دون وجود حد أدنى. يمكن للناخب التصويت لصالح كيان سياسي وأيضاً لمرشح واحد من اختياره/ها من الكيان السياسي المراد انتخابه.

تمثل كل محافظة من المحافظات الثمانية عشر دائرة انتخابية واحدة يخصص لها عدد معين من المقاعد التي يجب أن تكون متناسبة مع حجم سكانها. ويتراوح عدد المقاعد في كل دائرة بين (69) في بغداد و(7) في المثنى. في غياب بيانات مكانية موثوقة ومحدثة، لا يمكن تقييم المساواة في التصويت إلا باستخدام عدد الناخبين المسجلين لكل مقعد واحد في مجلس النواب. من هذا المنطلق، تم ضمان الاقتراع المتساوي بشكل كافٍ. في جميع الدوائر الانتخابية، لم يتجاوز الفرق بين عدد الناخبين المسجلين في مقعد واحد في مجلس النواب والمتوسط الوطني البالغ (72,216) ناخباً المستوى المقبول وهو 10٪.

ينص الدستور العراقي على مقعد واحد في مجلس النواب لكل (100,000) عراقي، ويحدد قانون الانتخابات مجلس النواب العدد الإجمالي لمقاعد مجلس النواب بـ(329) مقعداً، من بينها تسعاء مقاعد محفوظة للأقليات: خمسة مقاعد للمسيحيين وواحد لكل من الإيزيديين، الصابئة المندائية، الشبك والأكراد التيفلية. ولا يوجد نص في التشريعات حول مصدر الأحصائيات السكانية، لكن من الواضح أن عدد مقاعد مجلس النواب لا يتوافق مع عدد السكان الحالي في العراق والذي يقدر بـ(37 - 39) مليون نسمة.

يتم توزيع المقاعد على الكيانات السياسية الفائزة باتباع طريقة سانت ليغو/أعلى معدل. تتضمن طريقة سانت-لاجو بشكل عام الأحزاب السياسية الصغيرة على الأحزاب الأكبر. ومع ذلك، فإن النسخة العراقية المعدلة منها³، تقلل من التأثير التفضيلي للأحزاب الصغيرة.

يضمن قانون انتخابات مجلس النواب كوتا نسائية لا تقل عن 25% من المقاعد. من الناحية العملية، إذا لم تسفر النتائج الأولية عن التصويت التفضيلي للمرشحين الأفراد في أي دائرة انتخابية عن فوز مرشحات بنسبة 25% على الأقل، يتم نقل المرشحات غير المنسحبات في القائمة النسائية إلى المناصب المتبقية على حساب الرجال الفائزين حسب نتائج الانتخابات الفعلية، حتى تتحقق النسبة المطلوبة قانونياً. إن تطبيق نظام الكوتا النسائية في نظام القائمة المقتوحة هو حل يحمل في طياته العديد من الإشكاليات كونه يتعارض مع روح المنافسة الحرة بين المرشحين ضمن القائمة الواحدة.

5. إدارة الانتخابات

قد يكون أعضاء مجلس المفوضين للانتخابات المستقلة مستقلون إسمياً، إلا أنهم فعلياً مرشحون لكتل السياسية الرئيسية. تم الانتهاء من كافة الاستعدادات الفنية إلى حد كبير في الوقت المحدد وكانت عملية الاقتراع منتظمة بشكل جيد بشكل عام، ولكن تقاعس المفوضية عن ضمان إجراء فحص وتفتيق خارجي مستقل للأنظمة الإلكترونية قوض مصداقية عمليات العد والفرز ونقل النتائج والجدولة. لقد افتقرت المفوضية العليا المستقلة إلى الشفافية.

يتم تعريف هيئة إدارة الانتخابات - المفوضية العليا المستقلة للانتخابات - من قبل القانون بأنها "هيئة مهنية وحكومية ومستقلة ومحاباة وحرة، تخضع لإشراف مجلس النواب"، إلى جانب تمتعها بالسلطة الإدارية والتنظيمية لإدارة العملية الانتخابية والامتحنات في العراق.

ت تكون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من مجلس المفوضين والإدارة الانتخابية. يتكون المجلس من تسعة أعضاء يتم اختيارهم بأغلبية أصوات مجلس النواب وهي أعلى سلطة داخل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات. تتألف الإدارة الانتخابية من المكتب الوطني للانتخابات

³ الهيئة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البنديقة)، مدونة الممارسة الجيدة في الأمور الانتخابية

غير المنسحبة على الأطراف التي قد يشكلها القوي، بهامش ضيق، بمقدار واحد ذات استخدام طريقة سانت - لاجو غير المعدلة مع الطريقة المعدلة، لا تحصل مثل هذه الأحزاب الصغيرة على أي مقاعد، وتخصص هذه المقاعد بدلاً من ذلك لأحزاب أكبر. في انتخابات مجلس النواب لعام 2014 ، كان المقصود الأول 1.6

الكتاب في بغداد، والمكتب الانتخابي الإقليمي الكردستاني، و(19) مكتباً انتخابياً موزعة على المحافظات. تم إنشاء أكثر من (9,000) مركز اقتراع يضم (58,000) محطة اقتراع لإجراء انتخابات مجلس النواب عام 2018، تجاوز العدد الإجمالي لموظفي الاقتراع (253,000).

تولى مجلس المفوضين المنتخب حديثاً، والذي يضم خمسة شيعة واثنين سنة واثنين من الأكراد، مهامه في تشرين الأول 2017. ولا توجد أية امرأة في مجلس المفوضين. وتعتبر انتخابات مجلس النواب لعام 2018 أول انتخابات ينظمها مجلس المفوضين الذي يرقد بالخبرات السابقة، إذ أن ستة من أصل تسعة أعضاء شغلو مناصب على أو متواسطة في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

ينص القانون على أن يكون جميع المرشحين للعضوية في مجلس المفوضين مستقلين سياسياً، ولكن، مجدداً، اختار مجلس النواب مرشحين مدعومين من قبل الكتل السياسية الرئيسية فقط، واعتبر جميع أصحاب المصلحة والشركاء أصحاب مجلس المفوضين مرشحين سياسيين. وعلى الرغم من انعدام الثقة عموماً بين أصحاب المصلحة والأحزاب السياسية على وجه الخصوص، فإن نظام الضوابط والموازين داخل مجلس المفوضين كان يدور فاعلاً وأن مجلس المفوضين قادر على اتخاذ القرارات بطريقة استشارية. وعلى الرغم من ذلك، لدى انعدام الثقة وخوف الكيانات السياسية من تزوير محتمل إلى التشكك في بعض قرارات المفوضية، مثل إغلاق مركز الاقتراع في الساعة السادسة مساءً بغض النظر عن وجود أي ناخبيين في الطابور، وأن يتم إلغاء بطاقات الناخبيين الإلكترونية القديمة للناخبين الذين تم تسجيلهم يومياً قبل استلام البطاقات الجديدة، ورفض إدراج حد أو إعادة حد للأصوات يدوياً ضمن خطة المطاري ورفض توزيع بطاقات الناخب غير المستلمة في مراكز الاقتراع.

كانت ثقة أصحاب المصلحة في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وقدرتها على إجراء انتخابات ذات مصداقية محدودة جداً، وقبل إجراء الانتخابات بوقت قصير، أعرب العديد من قادة الكيانات السياسية الرئيسية، بينهم نوري المالكي (ائتلاف دولة القانون)، وحيدر العبادي (ائتلاف نصر)، وإياد علاوي (ائتلاف سائرتون) ومقددي الصدر (ائتلاف سائرتون) عن ثقتهم إزاء سلامة وصحة لائحة الدلائل الإلكتروني وإرسال النتائج. وقد دعا ائتلاف دولة القانون إلى إجراء عد الأصوات يدوياً بشكل موازي جزئياً على الأقل بينما كان ائتلاف نصر يضغط من أجل إجراء مراجعة وتدقيق مستقلين لأنظمة تكنولوجيا المعلومات. ومع ذلك، بقيت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات على إصرارها بعدم اعتماد الدليل اليدوي في حالات الطوارئ وأن إجراء تدقيق وفحص للأنظمة لن يكون ممكناً دون تأجيل الانتخابات إلى ما بعد الموعد النهائي الدستوري. وفي 2 أيلول، رفع زعيم ائتلاف دولة القانون، نوري المالكي، دعوى قضائية في المحكمة الاتحادية العليا يطلب فيها إجراء فرز يدوى للأصوات.

بموجب التعديل على قانون الانتخابات في 6 حزيران 2018، تم تعليق عمل أعضاء مجلس المفوضين ومدراء المكاتب الانتخابية حتى انتهاء التحقيق في مزاعم الاحتيال والتزوير وبهذا أزيح مجلس المفوضين من قبل مجلس القضاء الأعلى. لا تسمح الأحكام القانونية السابقة للتعديل المنظمة لهم وأعمال مجلس المفوضين والواردة في قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بمقتضاه أي مفوض/عضو بالمجلس من قبل مجلس النواب بناءً على الادعاءات فقط بل تتطلب وجود إثبات فعلى لمخالفته وانتهاكه القانون.⁵ وقد انتهت فترة ولاية القضاة في مجلس المفوضين ومدراء المكاتب الانتخابية في المحافظات بعد المصادقة على النتائج النهائية من جانب المحكمة الاتحادية العليا في 19 آب، وتلا ذلك فراغ قيادي في المفوضية التالية، إذ بحلول هذا الوقت، لم يكن قد انتهت من التحقيق الذي بمحاجة تم توقيف أعضاء مجلس المفوضين ومدراء المكاتب الانتخابية⁶. عليه، يتبع على مجلس النواب المنتخب معالجة هذه القضية بالسرعة وفقاً لخاصية إذا كان موعد إجراء انتخابات مجلس المحافظة لا يزال كما هو مقرر في قانون الأول 2018.

لم يتسم أداء وعمل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بالشفافية، سواء تحت رئاسة مجلس المفوضين الموقوف أو رئاسة الأعضاء/المضافة الذين تم تعينهم حديثاً. لم تنشر أي معلومات حول العملية الانتخابية في موقع المفوضية الإلكترونية الرسمي أو صفحات الشبكة الاجتماعية. بالإضافة إلى ذلك، لم يكن هناك أية استراتيجية الاتصال لدى المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أو تواصل منتظم مع الكيانات السياسية ومؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام على المستوى الوطني ومستوى المحافظات.

كما هو منصوص بالقانون، يتم تشكيل فريق مكون من ثمانية أعضاء من مكتب المساعدة الانتخابية التابع لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI) مساعدة ودعم للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، واقتصر عمل الخبراء الدوليين التابعين لبعثة الأمم المتحدة دور استشاري أما تنظيم وإدارة الانتخابات بشكل كامل فقد كان على عائق العراقيين فقط. بعض القرارات التي اتخذها مجلس المفوضين المتعلقة باستخدام التقنيات الجديدة كانت ضد توصيات بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI).

الاستعدادات الانتخابية

وفقاً للمفوضية، تم الانتهاء من جميع الاستعدادات الفنية واللوجستية اللازمة في الوقت المحدد دون تأخير. ولكن، فعلياً، لم يكن الحال كذلك؛ فقد بقي عدد كبير من بطاقات الناخبيين غير موزعة؛ وتم اعتماد إجراءات الاقتراع الخاصة بالنازحين داخلياً في مرحلة متأخرة جداً؛ وتاخر اختيار الأجهزة الإلكترونية وفحص إمكانية التشغيل التفاعلي؛ وبدأت حملة التوعية العامة / تثقيف الناخبيين الخاصة بالمفوضية العليا المستقلة للانتخابات في 14 نيسان، وهو موعد متأخر نظراً لمدى تعقيد الإجراءات الخاصة بهذه الانتخابات. إلى جانب ذلك، بقيت

⁴ لا ينص قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات على إيقاف أعضاء مجلس المفوضين عن العمل.

⁵ قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، قسم 6، مادة 6.5 في 28 نووز 2018، فصلت المفوضية العليا ثلاثة من مدير المكتب الانتخابي الموقوفين من كركوك والأنبار وصلاح الدين، بالإضافة إلى مدير مكتب التصويت خارج البلاد في كل من الأردن وتركيا ، وأعلنت المفوضية لهم سيميونون أيام الممكمة فيما يتعلق بمزاعم الاحتيال والتزوير.

برامج إدارة الانتخابات والإحصاءات ومحفوظات البيانات وقواعد البيانات وكلمات المرور جمعاً بحوزة المورد الكوري "أنظمة ميرو"، ولم تحتوي البرامج أي مشغلات أو توابع كورية في حالة إجراء تدقيق وفحص لها إن كان هناك طعون واعتراض على النتائج. وتشير التقارير أيضاً أن الوصول إلى قاعدة بيانات تسجيل الناخبين في المفوضية منذ عام 2014 لا يزال تحت سيطرة المورد الإسباني "إيندرا".

الإجراءات

سجلت العديد من مواطنين الضعف والماخذ في إجراءات الاقتراع والفرز. لم يسمح الإجراء الخاص بتشغيل أجهزة التحقق من العد والفرز الإلكتروني لأي ناخب بالإدلاء بصوته/ها بعد الساعة 6 مساءً في يوم الانتخابات (مما خلق قيود فعلية على الحق في التصويت) وإجراء آخر يتطلب مطابقة بيانات الناخب التي التقطها جهاز التحقق الإلكتروني للناخبين - أي بطاقة الناخب وبصمة الأصبع والرمز أو الكود لورقة الاقتراع الصادرة، مع البيانات التي التقطها جهاز العد - أي رمز الاستجابة السريعة للعد الاقتراع والفرز، واختيار الناخبين على بطاقات الاقتراع الفردية (قيود على سرية الاقتراع).

لم تتضمن الإجراءات أي نص حول كيفية حماية وكفالة سرية الاقتراع للناخبين أثناء حمل الناخب ورقة الاقتراع ذات الحجم الكبير مع عدم طبئها ومروره من ثلاثة الاقتراع الخاصة إلى صندوق الاقتراع، حيث من المفترض أن يدخل ورقة الاقتراع (الوجه للأمام) في ماسحة جهاز العد. ويمكن لجهاز العد أيضاً أن يمسح ورقة الاقتراع (الوجه لأعلى)، وهو ما أربك الناخبين وأدى إلى حدوث خروق وأنهكات للسرية.

إن تحديد الأصوات الصحيحة والباطلة/اللاملاحة بواسطة جهاز العد الإلكتروني لم يتيح دائماً الممارسات الدولية السارية التي تعتبر جميع أوراق الاقتراع التي تعبر عن الثقة الواضحة للناخب "صحيحة". لكي تكون ورقة الاقتراع صحيحة، يجب أن يتعذر 40% على الأقل من علامة الناخب على ورقة الاقتراع ضمن المنطقة المحددة سلفاً التي تشير إلى كيان ميامي أو مرشح معين. إذا لم يتم استيفاء هذا الشرط، اعتبر التصويت باطلًا حتى لو كانت ثنية الناخب واضحة. وعلاوة على ذلك، لا تستطيع الماسحة الضوئية قراءة أو التعرف على العلامات إلا تلك الصادرة عن قلم الطوابع الخاص المتوفر في مراكز الاقتراع، وبالتالي تغير بطاقات الاقتراع التي يميزها أي قلم أو قلم رصاص آخر غير صالحه وباطلة.

النقطيات الجديدة

استخدمت ثلاثة أنواع من الأجهزة الإلكترونية في مراكز ومحطات الاقتراع:

جهاز التتحقق الإلكتروني للناخبين من الشركة الإسبانية "إيندرا"، وقد استخدم هذا الجهاز بالفعل في انتخابات مجلس النواب لعام 2014. ونظرًا لإدخال بطاقات الناخبين الإلكترونية البيومترية والعد الإلكتروني، تم الاستغناء من وظائف أخرى إضافية يقوم بها الجهاز في انتخابات 2018. تم تحميل قائمة الناخبين الإلكترونية لمحطة اقتراع محددة في الجهاز بشكل مسبق. في يوم الانتخابات، قام الجهاز بقراءة بطاقة الناخب الإلكترونية، وعرض بيانات القراءة على الشاشة، وتم التحقق إذا كان الناخب مدرجًا في قائمة الناخبين في محطة الاقتراع الإلكترونية، وقام بمسح بصمة الناخب والرمز الخاص بورقة الاقتراع الصادرة للناخب. وفي حالة البطاقة البيومترية، تتحقق أيضًا ما إذا كانت البصمة الممسوحة ضرورياً تتطابق مع البصمة المخزنة على البطاقة البيومترية. وفي حالة البطاقة غير البيومترية، يتم التتحقق إذا ما تم مسح نفس البصمة بالفعل في نفس محطة الاقتراع في وقت سابق من يوم الانتخابات. بعد الساعة 6 مساءً، تم نقل جميع البيانات التي تم التقطتها من قبل الجهاز إلى جهاز العد باستخدام بطاقة مدير محطة الاقتراع. في حالة فشل جهاز التتحقق، من المفترض أن يتم استبداله بجهاز آخر متاح في مركز الاقتراع.

جهاز العد والفرز المقدم من شركة Miru Systems الكورية الجنوبية. تم تثبيت جهاز العد على غطاء صندوق الاقتراع المختوم بحيث تمر جميع أوراق الاقتراع في طريقها إلى صندوق الاقتراع عبره. ويحتوي هذا الجهاز على ماسح ضوئي قادر على قراءة جاتبي ورقة الاقتراع في نفس الوقت. باستخدام تقنية قراءة الرموز البصرية، يحسب الجهاز الأصوات تلقائيًا لكل من الكيان السياسي والمترشح الفردي في كل ورقة اقتراع. بحلول الساعة 6 مساءً، وعند استلامه البيانات من جهاز التتحقق الإلكتروني للناخبين، فإنه يقارن رموز QR الممسوحة ضوئيًا من كل المهازيين ويطبع تقرير التأمين. وفي نهاية العملية، يتم نقل بيانات جهاز العد إلى جهاز إرسال النتائج VSAT إما عن طريق الإرسال اللاسلكي، أو عبر محرك أقراص US. في حالة وجود خلل في جهاز العد، يجب استبداله بأخر في مركز الاقتراع. وإذا لم يكن الجهاز البديل متاحًا، يتم إجراء العد من قبل الجهاز الموجود في مركز الاقتراع، ففي这个时候 جهاز العد والفرز أنه قادر على عد الأصوات من أكثر من محطة اقتراع. لم يتم السماح بالعد اليدوي تحت أي ظرف من الظروف، وذلك لأن الكائنات السياسية لم تكن تثق في حياد طاقم الاقتراع.

جهاز إرسال نتائج VSAT الذي توفره الشركة الكورية الجنوبية Miru Systems . بحلول الساعة 6 مساءً، استبدل الجهاز بيانات الفرز والعد من جميع أجهزة العد داخل مركز الاقتراع، بما لاسلكياً أو عبر محرك أقراص USB . ثم نقلت هذه البيانات عبر نظام VSAT Thuraya إلى الخادم server في دبي ثم إلى مركز إحصاء المفوضية في بغداد. في حالة الاقتراع خارج البلد، وفي الدول التي لا توجد فيها انغليزية (تريا)، تم إرسال البيانات عبر الإنترنت.

فشلت المفوضية المستقلة العليا للانتخابات في إجراء تدقيق خارجي مستقل للأجهزة والبرامج الخاصة بالأجهزة الإلكترونية. على الرغم من أن المفوضية قد طرحت مناقصة دولية لتدقيق البرنامج في كانون الثاني 2018، إلا أنه لم يتم تلقي أي طلبات حتى بعد تمديد الموع

النهائي. وكان أحد الأسباب المحتملة لعدم الاهتمام بالمناقشة هو نطاق العمل والضمانات المتوقعة من المورد المحتمل لمراجعة الحسابات، والتي تجاوزت متطلبات المراجعة المعتمدة⁷.

وقد كانت فرصة موافية لضاعتها المفروضة لتعزيز ثقة أصحاب المصلحة في التكنولوجيات الجديدة المستخدمة وفي نفس الوقت أطعى الفرصة للكيانات السياسية التي لم تفز في الانتخابات للطعن في النتائج. في هذه الحالات، توجب على المفروضة العليا المستقلة للانتخابات تحمل كل المسؤولية كونها الضامن الوحيد للنظام.

أدى العد وإرسال النتائج الكترونياً إلى خفض شفافية العملية الانتخابية، حتى وإن قامت المفروضة بعرض نتائج محطة الاقتراع أمام وكلاء الكيانات السياسية ونشرها في مراكز الاقتراع. فالثقة عامل أساسي وحاسم لضمان مصداقية العملية. وفي هذا السياق، كان لغياب تدقيق مستقل وذو مصداقية للتكنولوجيات الجديدة المستخدمة أثراً سلبياً وضاراً.

إن الممارسة الانتخابية الجيدة تتتمثل في إدخال تغييرات جديدة في الانتخابات بعد إجراء فحوصات واختبارات تجريبية شاملة على عينة صغيرة من مواقع الاقتراع ولكن، قررت المفروضة العليا للانتخابات استخدام آجهزة عد الأصوات ونقل النتائج في جميع مراكز الاقتراع دون إجراء أي اختبار حقيقي لها والتتأكد من قابليتها للتشغيل المشترك مع الآجهزة الإلكترونية الأخرى للتحقق من الناخبين والتي تم استخدامها بالفعل في الانتخابات السابقة.

وقد نفذت عملية محاكاة للنظم الإلكترونية لتحديد هوية الناخب وفرز وعد الأصوات ونقل النتائج في عدة آلاف من مراكز الاقتراع على مدى (6) أيام محددة ما بين الفترة 19 نيسان و 5 أيار؛ وخصصت ثلاثة أيام اختبار لتكون مفتوحة أمام الشركاء الآخرين، ولكن التوعية العامة كانت محدودة جداً بهذا الصدد. بشكل عام، أظهرت المفروضة العليا المستقلة للانتخابات أن هذه المحاكاة كانت تمرينا ناجحاً للغاية باستثناء بعض المشاكل الهامشية، ولكن لو تدور أية وسيلة فعلية للتحقق من هذا الإدعاء بشكل مستقل، وزارت بعثة الخبراء محطة اقتراع واحدة في منطقة بغداد الدولية في اليوم الثاني من الاختبار (22 نيسان) وشهدت على مشاكل كبيرة في نقل النتائج عبر الأقمار الصناعية. على الأقل خلال اليومين الأولين، لم تعكس ظروف المحاكاة تماماً ظروف يوم الانتخابات الحقيقة والمترقبة على الأرض.

التصويت الخاص

تم إجراء التصويت الخاص لموظفي الأجهزة الأمنية والمساجنة والمحتجزين في 10 أيار، توجه فيها ما يقارب مليون ناخب خاص، يمثلون (74%) من مجموع الناخبين. صوت الناخبون الخاصون عن طريق أوراق الاقتراع الخاصون بالعتيبيين⁸، على الرغم أن عملية فرز وعد أصواتهم قد تمت فوراً من خلال جهاز العد، وتم الإعلان عن النتائج فقط بعد إغلاق مراكز الاقتراع في 12 أيار. ومن المفترض أن يتم إزالة أسماء الناخبين الخاصين من قوائم الناخبين المستخدمة في 12 أيار.

تصويت النازحين داخلها

يحق لأكثر من (820) ألف نازح داخلياً مسجل في سجل الناخبين المشاركة في الانتخابات 12 أيار؛ حوالي (35%) منهم قاماً بالفعل بالتسجيل بيومياتياً في أماكن نزوحهم قبل 9 تشرين الثاني 2017، وكانتا يدللان بأصواتهم في مراكز الاقتراع المخصصة لهم ضمن قائمة الناخبين النازحين بالاقتراع الغولي. أما (65%) المتبقية، الذين لم يسجلوا بيومياترياً قبل 9 تشرين الثاني، فكانوا قادرين على التصويت في مراكز الاقتراع الخاصة بالاقتراع الغولي (إذا كان لديهم بطاقة الناخب الإلكترونية) أو في مراكز الاقتراع الخاصة في مخيمات النازحين داخلياً بالاقتراع الغولي المشروط (إذا كانوا ناخبيين مسجلين ولكن تقدروا بطلاقهم الاقتراعية الإلكترونية). استخدم في مراكز الاقتراع الغولي الخاصة للناخبين الذين يحملون بطاقة الناخب آجهزة التحقق الإلكترونية للناخبين والتي تم تزويدها مسبقاً بسجلات الناخبين الكاملة لمحافظات الأنبار وكركوك ونينوى وصلاح الدين. على الرغم من الشكاوى العديدة التي قدمنها بعض الكيانات السياسية، لم يتم اتخاذ أي ترتيبات للنازحين من محافظة ديالى. كان التحدي الرئيسي أمام المفروضة العليا المستقلة للانتخابات هو إعلام الناخبين النازحين المعينين عن مكان وكيفية التصويت. في 30 نيسان، قامت بعثة خبراء الانتخابات بزيارة (4) مخيمات من أصل (31) مخيم فرعى أمرية الفلوچة للنازحين في محافظة الأنبار، وعلمت أن المفروضة لم تقم بأي تجهيزات حقيقة هناك لتحديد موقع الاقتراع وتوعية النازحين حول مكان وكيفية التصويت.

التصويت خارج البلد

تم إجراء التصويت خارج البلد للمواطنين العراقيين المقيمين بالخارج في 10 و 11 أيار في (21) دولة.⁹ يستطيع الناخب العقيم في الخارج التسجيل متنماً من خلال موقع المفروضة الرسمي، لكن (30,000) ناخب فقط استغلوا هذه الفرصة. لذلك، اتخذ قرار بالسماح بالتسجيل أيضاً في يوم الانتخابات في مراكز الاقتراع المعتمدة. وكان على أي ناخب إبراز توقيع من الوثائق التعرفية الرسمية، على أن تحمل أحدهما صورة شخصية، وفهـا إثبات السن، الجنسية، ومكان الولادة/الإقامة. لدى الناخبون بأصواتهم عن طريق الاقتراع الغولي المشروط باستخدام نظام (الم Gallup المزدوج) لحماية سرية الاقتراع. تم التحقق من أهلية الناخبين طوال اليوم من قبل موظفي الاقتراع الذين

⁷ كان من المفترض أن يحسن مورد التدقيق المحتمل أن البرنامج غير قابل للاختراق، وأن يجري محاكاة عملية لعمليات التصويت والفرز والفرز باستخدام الآجهزة الإلكترونية في عدد كبير من مراكز الاقتراع في جميع المحافظات، وإجراء فحص البرنامج أثناء يوم الانتخابات والتأكد من أنه يعمل وفقاً للإجراءات ومتطلبات المفروضة العليا المستقلة للانتخابات ، تتحمل المفروضة

عن أي خرق للبرنامج الذي تم شقيقه مع البرنامج الذي يعمل بالفعل في الآجهزة في يوم الانتخابات.

⁸ تم تسميم أوراق الاقتراع الغولي للناخبين الذين مسؤولواصالح محققهم في مركز الاقتراع الواقع في محافظة ميسانة. احتوت على جميع الكيانات السياسية المختلفة بذلك العراق وكان على موظفي الاقتراع تحديد المحافظة التي يصوت لها الناخبون.

⁹ الولايات المتحدة الأمريكية، تركيا، إيران، السويد، المملكة المتحدة، أستراليا، كندا، الأردن، المانيا، هولندا، الدنمارك، مصر، الإمارات العربية المتحدة، فلسطين، الزرويج، نيوزيلندا، لبنان، الدنمارك، بلجيكا، فرنسا وسوريا.

كانوا على تواصل دائم ومبادر مع قاعدة بيانات تسجيل الناخبين المركزية في المفوضية. حالما تم ذلك، قام جهاز العد والفرز بعد الاصوات ولكن لم يتم الإعلان عن النتائج إلا بعد إغلاق الاقتراع في 12 أيار.

6. تسجيل الناخبين

لم تكن هناك قبود كبيرة أو غير منطقية على حق التصويت باستثناء الحكم الذي لم يسمح للناخبين المصطفين وقت إغلاق مركز الاقتراع بالإدلاء بأصواتهم؛ إذ حرم أكثر من 20٪ من الناخبين المسجلين من حقهم بسبب سوء توزيع بطاقات الناخب من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

يجب أن يكون الناخب مواطناً عراقياً، عاقلًا قانونياً، ويبلغ من العمر على الأقل الثامنة عشرة من عمره يكملها في موعد الانتخابات وأن يكون مسجلاً في سجل الناخبين النهائي. سجل العراق في هذا الإطار سجل سلبي حيث لا يُطلب من الناخبين التسجيل بشكل منتظم وممستقل لكل حدث انتخابي، يسمح النظام الساري بالتضمين التلقائي للناخبين المؤهلين حديثاً (أي أولئك الذين بلغوا ثمانية عشر عاماً منذ آخر تحديث لتسجيل الناخبين) وإلغاء أسماء الناخبين المتوفين.

باشرت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في عام 2013 بتنفيذ مشروع طول الأمد لتسجيل الناخبين يومياً بشكل متواصل. في أعقاب انتخابات مجلس النواب لعام 2014، كان بإمكان الناخبين التسجيل يومياً في مكاتب الموارن الانتخابية وخلال فترة تحديث سجل الناخبين قبل انتخابات مجلس النواب 2018 في (1,079) مركز تسجيل الناخبين. لأسباب واضحة، توافت عملية التسجيل في المناطق الخاضعة لسيطرة داعش. لغاية الآن، سجل ما يقارب (10.8) مليون أي ما يعادل (44٪) من الناخبين بالتسجيل يومياً، بما في ذلك أحد بصمات العشر أصابع وصورة شخصية.

ما زال هناك حوالي (13) مليون ناخب يجب أن يكونوا مسجلين يومياً، وبالتالي، فإن سجل الناخبين لانتخابات مجلس النواب عام 2018 إلى حد كبير نشا بالأمس أو مصدره قاعدة بيانات الحصص الغذائية التابعة لنظام التوزيع العام في 2008 التابعة لوزارة التجارة. ولنرتاجة لذلك، من المرجح، أنه لا يزال يتأثر بالعيوب الموروثة وأوجه الخلل في هذا النظام. لم يتم تصميم نظام التوزيع العام بالأمس ليخدم كسجل للناخبين وقد يكون عرضة لتغيرات تعميمية¹⁰ ذات دوافع سياسية في الفترة السابقة لتحولها إلى سجل مؤقت للناخبين قبل تحديث تسجيل الناخبين في انتخابات المجالس المحلية لعام 2009. ولا يزال تعين مراكز الاقتراع للناخبين المسجلين يتم بناء على موقع مراكز الإمداد الغذائي التي توزع الحصص الغذائية لأن سجل الناخبين لا يحتوي على عنوان الشارع الخاص بكل ناخب.

تحديث سجل الناخبين

تم إجراء تحديث سجل الناخبين بين (16) أيلول و(9) تشرين الثاني 2017 في (1,079) مركز تسجيل. أتيحت الفرصة للناخبين لتقديم طلب تعديل أو إدراج أو حذف مدخلات في سجل الناخبين. لم تنشر المفوضية أي معلومات أو احصائيات حول نسبة إقبال الناخبين خلال فترة التحديث. تضمن سجل الناخبين النهائي لانتخابات مجلس النواب عام 2018 (24,349,375) ناخباً شمل الناخب العادي، الناخب الخاص (معظمهم من القوات المسلحة وأفراد الشرطة) والناخب الغائب (النازحين داخلياً والناخبين من خارج البلاد).

لوحظت زيادة متواضلة وكبيرة في العدد الإجمالي للناخبين المسجلين في العراق منذ انتخابات الجمعية الوطنية الانتقالية في كانون الثاني 2005. يظهر الجدول أدناه زيادة كبيرة في العدد الإجمالي للناخبين المسجلين في العراق بين عامي 2005 و2018.

نوع وملة الانتخابات	العدد الكلي للمترددين بالانتخابات (المسجلين 18 محافظة)	العدد الكلي للمترددين بالانتخابات السابقة (بالإجمالي)	الارتفاع السنوي مقارنة بالانتخابات السابقة
الانتخابات الجمعية الوطنية الانتقالية، 2005	14,379,169	-	-
انتخابات مجلس النواب، 2005	15,568,702	1,189,533	8.3
انتخابات مجلس النواب، 2010	18,902,073	3,333,371	21.4
انتخابات مجلس النواب، 2014	21,503,875	2,601,802	13.8
انتخابات مجلس النواب، 2018	24,349,375	2,845,500	13.3

في غياب احصائيات مكافية جديدة وموثقة (آخر تعداد مكافي في العراق، باستثناء إقليم آردستان - العراق، تم إجراءه عام 1997)، من المعمور يمكن تقدير مصداقية أرقام تسجيل الناخبين المذكورة أعلاه. وتشير تقديرات الأمم المتحدة¹¹ إن عدد السكان العراقيين اعتباراً من 1 تموز 2018 هو (39.34) مليون نسمة ويبلغ متوسط العمر (19.4) عام 2015 و(20.0) عام 2020. جميع التقديرات المذكورة هي المتغيرات المتوسطة لمعدل الخصوبة. استناداً إلى هذه البيانات، ينبغي أن يكون عدد المكان في السن القانوني للتصويت في العراق عام 2018 حوالي (21) مليون نسمة، أي أقل بثلاثة ملايين شخص من العدد الحالي للناخبين المسجلين. إن التفسير المنطقي لمثل هذا التباين يمكن أن يعود إلى تضخم قاعدة بيانات نظام التوزيع العام لسنة 2008 والغيرات الموجودة في النظام لإلغاء أسماء الناخبين المتوفين. في

¹⁰ خلال بعثة الخبراء التابعة للاتحاد الأوروبي لانتخابات المجالس المحلية في العراق لعام 2009، تم الإبلاغ عن ادعاءات حول عمليات تقل واسعة للبطاقة لسمولي نظام التوزيع العام بين المحافظات قبل الانتخابات في المناطق ذات الحدود غير المستقرة ضمن المحقق. وقد اعترض الفريق الانتخابي لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق في عام 2007 بهذه المعنوية و بأنه "نظم التوزيع العام أصبح آداً معيبة بشكل متزايد في كل انتخابات تم استخدامه فيها".

¹¹ <https://esa.un.org/unpd/wpp/Download/Standard/Population/>

حين ساهمت الإجراءات الوقائية في تقليل فرص وقوع التصويت بالنيابة عن الناخبين المترشحين في انتخابات مجلس النواب عام 2018، إلا أن عدد الناخبين المسجلين المترشح قد شوّه البيانات المتعلقة بنسب إقبال الناخبين.

بطاقات الناخبين

تعتبر بطاقة الناخب الإلكتروني، سواء بيومترية أو غير بيومترية، الزامية للتصويت باستثناء الناخبين الذين يحق لهم التصويت عن طريق الاقتراع المشرّط (يعنى بعض الناخبين النازحين داخلياً والناخبين). تحتوي بطاقة الناخب الإلكتروني على معلومات شخصية مشفرة عن الناخب والمركز الانتخابي الذي يتبع له. وبما أن بطاقة الناخب الإلكتروني غير بيومترية لا تحتوي على صور فوتografية وبيانات بضمانت الأصانع، فلا يمكن استخدامها إلا بالاتفاق مع أحد الأنواع المقبولة لوثائق الهوية الفوتوغرافية.

يسبب عدم اكتمال عملية تسجيل التفاصيل الحيوية وترتيبات التصويت الخاصة لفئات معينة من الناخبين، كان هناك أربعة أنواع من البطاقات الإلكترونية المقبولة للتصويت: بطاقة ناخبة إلكترونية بيومترية جديدة (الناخبون المسجلون بيومترياً قبل 9 تشرين الثاني 2017)؛ بطاقة ناخب إلكترونية غير بيومترية جديدة (الناخبون الذين بلغوا من الثامنة عشرة منذ الانتخابات الأخيرة، لكنهم لم يسجلوا بيومترياً والناخبون من المناطق التي يسيطر عليها داعش والتي تم إلغاء بطاقتهم)؛ بطاقات ناخبين إلكترونية بيومترية جديدة للناخبين الخاضعين (ال العسكريون وأفراد الشرطة الذين يحق لهم التصويت يوم 10 أيار)؛ وبطاقات الناخبين الإلكتروني غير البيومترية القديمة (يمكن للناخبين الذين لم يقوموا بالتسجيل بيومترياً استخدام البطاقات التي تم توزيعها قبل انتخابات مجلس النواب لعام 2014).

أدخلت المفوضية العديد من الإجراءات الوقائية لضمان عدم إمكانية استخدام بطاقات الناخبين من أجل التصويت المتعدد أو الوكيل. يمكن استخدام البطاقة مرة واحدة فقط يوم الانتخابات، ومتنى تم استخدامها للتحقق من هوية الناخب، يتم تعطيلها. وقد قام موظفو المفوضية بجمع بطاقات الناخبين الإلكترونية البيومترية للناخبين الخاضعين بعد التصويت في 10 أيار وإعادتها إلى أصحابها بعد انتهاء الانتخابات. وعلاوة على ذلك، تم إبطال بطاقات الناخبين الإلكتروني غير البيومترية القديمة للناخبين الذين مسجلوا بيومترياً، وبالتالي اضطرر هؤلاء الناخبين إلى استلام بطاقاتهم البيومترية الجديدة من أجل أن يتمكنا من التصويت. ومع ذلك، وكما ظهر بشكل جلي يوم الانتخابات، لم يكن جميع الناخبين على دراية بهذا الإجراء واعتمدوا على قدرتهم على التصويت ببطاقات الناخب القديمة.

يشكل عام، هناك أربع فئات من الناخبين الذين كان من المفترض أن يحصلوا على البطاقات الإلكترونية قبل يوم الانتخابات وهم كالتالي: 1. (10.8) مليون ناخب مسجل بيومترياً. 2. (3.2) مليون ناخب بلغوا 18 عاماً منذ انتخابات مجلس النواب لعام 2014. 3. (2) مليون ناخب من الناخبين تم إبطال بطاقتهم الإلكترونية بسبب تهديدات داعش لحاملي بطاقات الناخبين. 4. (3.4) مليون ناخب لم يحصلوا على بطاقتهم قبل انتخابات مجلس النواب لعام 2014. وسبب التداخلات الحالية والتشابك بين هذه الفئات، كان العدد الإجمالي أقل من مجموع الفئات الأربع. كان من المفترض أن يقوم (7) مليون ناخب بالتصويت باستخدام بطاقات الناخبين الإلكترونية القديمة الصادرة منذ انتخابات مجلس النواب لعام 2014.

أثارت الوريرة البريطانية لتوزيع بطاقات الناخبين الجديدة المخالف والقلق كما أن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لم تكن تنشر بانتظام أي بيانات شاملة حول سير عملية توزيع البطاقات. ولنحو إيجابي، قامت المفوضية بتحديث فترة التوزيع لمدة 10 أيام. وخلال الأيام العشرة الأخيرة، تم توزيع أكثر من (800) ألف بطاقة ناخب. ووفقاً للمفوضية العليا، حتى تاريخ 9 أيار، قاماً بتوزيع (76%) من بطاقات الناخبين الإلكترونية المطبوعة حديثاً للناخبين العاديين، و(93%) من بطاقات الناخبين الخاضعين. ومع ذلك، لم تشمل هذه الإحصائيات حوالي (1.8) مليون بطاقة ناخب إلكترونية قديمة بقيمة غير موزعة بعد انتخابات مجلس النواب لعام 2014.

تم توزيع بطاقات الناخبين في (1,079) مركز تسجيل الناخبين، منها ما كان بعيداً جداً عن مكان إقامة الناخبين، خاصة في المناطق الريفية. علاوة على ذلك، كانت هذه المراكز متفرقة لاستقبال الناخبين مئتاً يوماً في الأسبوع من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الرابعة مساءً وهي ساعات العمل الاعتيادية لدى الموظفين.

لم تبذل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أي محاولة لتوزيع البطاقات على مستوى مراكز الاقتراع أو استخدام فرق منتقلة للقيام بتوزيع البطاقات من باب إلى باب. وتترجم لذلك، بقيت حوالي (5.5) مليون بطاقة ناخب غير موزعة. وهذا يعني أن أكثر من (20%) من الناخبين لم تكن لديهم البطاقة اللازمة للتصويت في 10 و 12 أيار 2018.

7. الكيّات السياسية وتسجيل المرشحين

شروط ومتطلبات المصادقة على الترشح كانت معقولة نسبياً وسمحت بتسجيل (87) كيّاناً ملائماً للمنافسة في الانتخابات، مما منع الناخبين فرصة حقيقة للاختيار. من جهة أخرى، كانت معايير وشروط الأهلية للمرشحين مفرطة في التقييد، مما حال دون تمكن جزء كبير من المواطنين العراقيين من ممارسة حقهم الدستوري في الترشح للانتخابات.

الكيّات السياسية

يتم تنظيم عمل وتشكيل الأحزاب السياسية في العراق بموجب قانون الأحزاب السياسية لعام 2015. وقد تم اعتماد القانون الذي طال انتظاره في مجلس النواب في 27 آب 2015 بعد نقاشات حامية الوطيس ليحل مكان سلطة الائتلاف المؤقتة رقم 97 لسنة 2004 (قانون الأحزاب والكيّات السياسية). على الرغم أن اعتماد هذا القانون يعبر تطوراً إيجابياً بشكل عام، إلا أن هناك من يأخذ على هذا القانون لكونه لا يعالج التضليل الرئيسية بالشكل الكافي، مثل قضايا التمويل والماتحين المخولين والافتقار العام للشفافية.

ويحظر قانون الأحزاب السياسية على الأحزاب أن يكون لها جناحاً مسلحاً أو مرتبطة بأي مليشيا، ولكن هذا لم يمنع بعض الكيانات السياسية المعروفة بجناحه العسكري المسلح أو كانت في السابق منظمات مليشيا مسلحة من المشاركة في الانتخابات. ويبدو أنه كان كافياً بالنسبة لهم تأسيس منظمة جديدة أو الإعلان عن أنفسهم بأنهم منظمة سياسية بحتة وينادوا بأنفسهم عن أي انتخاءات سابعة للمليشيات.

اصدرت المفوضية العليا للانتخابات اللائحة رقم 1 لعام 2018، وإجراءات ترشيح المرشحين للانتخابات المقبلة في مجلس النواب. يمكن تقديم قوائم المرشحين فقط من قبل الكيانات السياسية المعتمدة رسمياً من المفوضية العليا المستقلة للانتخابات قبل 25 كانون الأول 2017. تم إعفاء المرشحين المستقلين الأفراد من استيفاء هذا الشرط.

يمكن للكيان السياسي أن يكون حزباً سياسياً، أو ائتلافاً من حزبين سياسيين أو أكثر أو مرشح فردي. على أي كيان سياسي يشارك في الانتخابات أن يدفع وديعة بقيمة 10 ملايين دينار عراقي (أي حوالي 6,810 يورو) في حالة وجود مرشح فردي و 50 مليون دينار عراقي (حوالي 34,060 يورو) في حالة وجود حزب سياسي أو ائتلاف. بعد انتهاء الانتخابات، يتم إرجاع الوديعة فقط إلى الكيانات السياسية التي توزع بمقدار واحد على الأقل.

بشكل عام، كانت متطلبات اعتماد وتسجيل الكيانات السياسية معقولة، وتم تسجيل 87 كياناً سياسياً (23 ائتلافاً يضم 166 حزباً سياسياً و 45 حزباً سياسياً و 19 مرشحاً مستقلاً) في انتخابات مجلس النواب في 2018. ومع ذلك، فإن مبلغ الإيداع المالي المطلوب خاصةً للمرشح الفردي كان مرتفعاً للغاية بالنظر إلى حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي العراقي في عام 2015 وفقاً للبنك الدولي لم تتجاوز 4,974 دولار أمريكي (حوالي 4,012 يورو).

المرشحين

ينبغي أن يكون عدد المرشحين في القائمة ثلاثة على الأقل وألا يزيد عن ضعف عدد المقاعد المخصصة للمحافظة/الدائرة الانتخابية. يتم إعفاء كيانات (الأقلية) من هذا الشرط ويمكن أن تقدم قائمة بمرشح واحد لكل مقعد مكتون. يجب أن تمثل النساء ما لا يقل عن 25٪ من إجمالي عدد المرشحين في القائمة. تعتبر القوانين المقدمة نهائية ما لم يتم تعديلها من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات. وأعلن أن آخر يوم لتقديم قوائم المرشحين 15 شباط 2018.

ينص قانون انتخابات مجلس النواب على عدة معايير الأخلاقية للمرشحين؛ إلى جانب استيفاء المعايير الأساسية، أن يكون تakhباً مسجلاً، إلا يقل عمر المرشح عن 30 سنة، أن لا يشتمل أحكام قانون اللجنة الوطنية للمساءلة والعدالة¹² (SNCAJ)، وأن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس أو ما يعادلها. إن معايير الأخلاقية المنشتركة فيما يتعلق بالعمر والتلقيح والاتباع السابق لحزب البعث هي معايير مفرطة بالقيود ويحرم بشكل فعال فئة كبيرة من المواطنين العراقيين البالغين من ممارسة حقهم الدستوري في الترشح للانتخابات.

وأكثر المعايير إثارة للجدل كان المؤهلات العلمية للمرشحين في التعديلين اللذين أدخلهما قانون انتخابات مجلس النواب قبل الانتخابات بوقت قصير. في انتخابات مجلس النواب لعام 2014، كان على المرشحين أن يكملوا على الأقل حاصلين على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها، والتعديل الأول الذي تم اعتماده في قانون الثاني 2018 يتطلب من المرشحين الحصول على درجة البكالوريوس أو ما يعادلها. وقد تم تخفيض هذا الشرط لاحقاً في التعديل الثاني، وتم السماح للكيانات السياسية بعد ذلك بترشح ما يصل إلى 20٪ من المرشحين من يحملون شهادة الثانوية العامة فقط أو ما يعادلها. لا توجد معلومات موثوقة متوفرة حول عدد العراقيين الذين يحملون شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها، لكن من المرجح أن تحد هذه التغيرات على نحو خطير من حق المواطنين في الترشح للانتخابات.

والتدقيق النهائي للمرشحين فيما يتعلق بامتثالهم لأحكام "اجتثاث البعث" تم من قبل SNCAJ بحيث تصدر حكمها خلال 15 يوماً من استلام قائمة المرشحين. وشملت القائمة الأولية للمرشحين التي قدمتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات (7,140) اسماء، تم استبعاد (337) أي ما يعادل (4.7٪) منهم من قبل SNCAJ. ووفقاً للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، فقد تم استبعاد (220) من أصل هؤلاء المرشحين البالغ عددهم (337) شخصاً بالكيانات السياسية ونجح (21) منهم في لاستئصال الذي قدمه ضد قرار الاستبعاد. وتم استبعاد (80) مرشحاً آخر لعملهم في القوات المسلحة أو الأجهزة الأمنية، أو عدم استيفاء المتطلبات التعليمية في سحب (54) طلبات ترشحهم.

لم يكن هناك مسياسيون يازرون من بين المرشحين غير المؤهلين. لم تنشر المفوضية أية تفاصيل حول الاتباع السياسي للمرشحين غير المؤهلين. ولكن وفقاً لبعض التقارير الإعلامية، كان ائتلاف الوطنية بقيادة إبراهيم علاوي هو الأكثر تضرراً (68 مرشحاً غير مؤهل)، يليه تحالف القرار العراقي وسائرون ودولة القانون وتحالف نصر. وانتقد ائتلاف الوطنية في بيانه استبعاد المرشحين زاعماً أنه ينتهك مبدأ المساواة بين الأحزاب العراقية. إن منتهم حرم أن فرد ما من الحق في الترشح لمنصب انتخابي على أساس انتفاء حزبي سياسي سابق بدون أي إدانة شخصية فردية يتعارض مع الالتزامات الدولية التي تعهد بها العراق من خلال المصادر والتوقيع على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

تم اختيار المرشحين بما يباشره من قبل قيادة الكيان السياسي أو من قبل أعضاء الأحزاب السياسية والحركات المتنصنة في الائتلافات، كما ورد أن ائتلاف نصر قدم أيضاً إمكانية الترشح عبر الإنترنت. وجاء معظم المرشحين المعتمدين من المحافظات التي يخوضون الانتخابات فيها، مما يعكس الهيكل العرقى والطائفى للدوائر الانتخابية.

¹² تأسست اللجنة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة بموجب القانون في عام 2008 من أجل تكثيف نظام حزب البعث ذكرى وإدارياً وسياسياً وثقافياً ول Cassidy في المجتمع العراقي ومذكرة الدولة ومؤسسات المجتمع المدني.

كان يتوجب على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات نشر القوائم النهائية للمرشحين بحلول 12 نيسان، لكن، في الواقع، تم نشر القوائم بعد ذلك التاريخ ببضعة أيام. في المجموع، خاض (6:986) مرشحاً الانتخابات للتنافس على (329) مقعداً في مجلس النواب، بانخفاض عن ما كان عليه عام 2014 (9:032 مرشح). مثلت النساء (28.8%) منهم، أي ما يعادل 0.2% منهن، بالعدل، تنافس (21) مرشحاً على المقعد الواحد. وشهدت الانتخابات تنافسية حقيقة في كل دائرة انتخابية.

8. الدعاية الانتخابية

امتنزت الحملة الانتخابية باحترام حرية التعبير والتجمع والتنقل، وكانت الكيّات السياسية والمرشحون السياسيون عموماً قادرين على تقديم برامجهم بحرية إلى الناخبيين. ولكن، وردت تقارير حول حالات من الترهيب والمضايقة والضغط على المتنافسين والناخبيين. تعدد لائحة المفوضية رقم 11 - الحملة الانتخابية - قواعد وأحكام إجراء الدعاية الانتخابية. بدأت فترة الدعاية في 14 نيسان¹³ وانتهت في 11 أيار، أي قبل 24 ساعة من افتتاح مراكز الاقتراع. لا يحق للكيّات السياسية، ضمن جملة من الأمور، استخدام الأموال العامة أو الأجنبية؛ أو المباني والرموز الحكومية والدينية؛ تشويه سمعة المنافسين؛ أو ممارسة أي شكل من أشكال الضغط للتأثير على النتائج؛ أو التحرير الدين أو الطائفي أو القبلي أو الإقليمي؛ وتقديم رشاوى أو مساعدات مادية للتأثير على الناخبيين.

كان من المفترض أن تقوم لجان المراقبة التابعة للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات بالتنسيق مع البلديات ذات العلاقة بمراقبة الدعاية الانتخابية للتتأكد من سيرها كما هو منصوص عليه. ويحق للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات فرض غرامات أو حتى استبعاد الكيّات السياسية والمرشحين السياسيين لانتهاكهم قواعد الحملة، ولكن دون تحديد مبلغ الغرامات. خلال الأسبوع الثالثة الأولى من فترة الدعاية، قامت المفوضية بتغريم (210) مرشح، معظمهم بسبب انتهاكـات بسيطة لا تتعذر وضع ملصقات الحملات بشكل غير قانوني واستخدام المباني الحكومية لأغراض الحملة. ومع ذلك، لم تقدم أي تفاصيل بشأن انتهاء الكيان السياسي للمرشحين الذين تم فرض عقوبات عليهم ومقدار الغرامات المفروضة.

ووّقعت جميع الكيّات السياسية المتنافسة على مدونة سلوك غير مازمة برعاية UNAMI - ميثاق الشرف الانتخابي - تتبعـد فيها الالتزام بمبادئ اللعب النزيـه أثناء الحملة الانتخابـية.

البيئة الانتخابية

تم احترام الحريات الأساسية، مثل حرية التعبير والتجمع والتنقل إلى حد كبير طوال فترة الدعاية النـاخـابـية. وكانت الكيـاتـ السياسية المرشحةـ والمرشـحـينـ قادرـينـ بشـكـلـ عامـ علىـ تقديمـ برـامـجـهمـ الـانتـخـابـيـةـ بشـكـلـ حرـ لـلـنـاخـبـيـنـ دونـ أيـ قـيـودـ تـذـكـرـ،ـ وـحـصـلـ النـاخـبـيـنـ عـلـىـ مـعـلـومـاتـ كـافـيـةـ لـاتـخـالـ قـرـارـ مـبنـيـ عـلـىـ الـعـرـفـ وـالـقـاعـدةـ.

بالمقارنة مع الدعاية الانتخابية السابقة لعام 2014، لوحظ تطورـينـ إيجـابـيـنـ هـامـيـنـ: تحسـنـ الـوضـعـ الـآمنـيـ وـمـيـادـةـ نـقـاشـ مـيـاسـيـ أقلـ استـنـطـابـاـ بـيـنـ الـمـسـارـاتـ الـطـلـقـيـةـ وـالـعـرـقـيـةـ.ـ وـقـدـ تـضـاعـفـ الـخـرفـ وـالـلـقـلـ منـ وـقـوعـ هـجـماتـ عـنـيقـةـ،ـ مـاـ خـلـقـ جـوـاـ مـفـعـلاـ بـأـمـنـ وـآـمـانـ بـيـنـ الـمـرـشـحـينـ وـالـنـاخـبـيـنـ وـشـجـعـهـمـ لـحـضـورـ وـتـنظـيمـ الـحـمـلـاتـ الـانـخـابـيـةـ.ـ كـاتـ الـكـلـمـاتـ الـرـئـيـسـيـةـ مـسـتـخـدـمـةـ فـيـ الجـلـ السـيـاسـيـ هيـ:ـ الـوـحدـةـ الـوطـنـيـةـ،ـ وـالـانـتـصـارـ عـلـىـ دـاعـشـ،ـ وـالـحـوارـ بـيـنـ الـطـوـافـنـ وـالـأـعـرـاقـ،ـ وـالـرـغـبةـ فـيـ التـغلـبـ عـلـىـ الـخـلـافـاتـ،ـ إـعـادـةـ الـإـعـمـارـ،ـ وـمـهـارـيـةـ الـفـسـادـ.

خلقت هذه الرسائلـ السـيـاسـيـةـ الجـديـدةـ بيـنـ إـيجـابـيـةـ،ـ لـكـنـ لـمـ يـعـقـبـهـ جـدـلـ ذـيـ مـغـزـىـ حـولـ الـأـفـكارـ وـالـمـقـرـحـاتـ الـعـلـمـيـةـ حـولـ كـيفـيـةـ حلـ التـورـراتـ العـرـقـيـةـ وـالـطـلـقـيـةـ الـتـيـ لاـ تـزالـ سـانـدـةـ بـيـنـ فـنـانـتـ المـجـتمـعـ الـعـراـقـيـ.ـ قدـ يـكـونـ غـيـابـ مـثـلـ هـذـاـ النـقـاشـ قدـ سـاـهـمـ فـيـ تـنـاميـ الـامـتـيـاءـ مـنـ عـدـ كـيـرـ مـنـ الـنـاخـبـيـنـ الـذـيـنـ قـرـرواـ فـيـ نـهاـيـةـ الـمـطـافـ عـدـ الـدـلـاءـ بـأـصـوـاتـهـمـ.

تم تثبيـذـ جـزـءـ كـبـيرـ مـنـ الـحـمـلـةـ مـنـ خـلـالـ الـقـنـواتـ الـتـلـفـيـزـيـوـنـيـةـ وـالـإـذـاعـيـةـ وـمـوـاـقـعـ الـتـواـصـلـ الـاجـتمـاعـيـ،ـ حيثـ تـمـتـكـ جـمـيعـ الـكـيـاتـ السـيـاسـيـةـ الـرـئـيـسـيـةـ قـوـاتـ تـلـفـيـزـيـوـنـيـةـ فـضـائـيـةـ بـاـصـاـصـهـاـ عـلـىـ نـاطـقـ وـاسـعـ لـأـغـرـاضـ الـحـمـلـاتـ.ـ وـقـدـ لـاحـظـ العـدـيدـ مـنـ الـمـراـقبـيـنـ وـالـمـحـاوـرـيـنـ الـذـيـنـ التـقـيـمـ بـعـثـةـ الـخـبـراءـ أـنـ شـبـكـةـ الـإـعـلـامـ الـعـلـاقـيـةـ الـمـلـوـكـةـ لـلـدـوـلـةـ،ـ وـقـاتـلـهاـ التـلـفـيـزـيـوـنـيـةـ الـرـئـيـسـيـةـ "ـالـعـرـاقـيـةـ"ـ عـلـىـ وـجـهـ الـخـصـوصـ،ـ كـاتـ مـتـحـيـزةـ بـشـكـلـ وـاـضـحـ لـصـالـحـ رـئـيـسـ الـوـزـرـاءـ الـحـالـيـ الـعـبـادـيـ،ـ مـوـاءـ مـنـ جـوـثـ الـبـلـثـ الـمـخـصـصـ اوـ الـنـغـمةـ الـإـيجـابـيـةـ الـلـغـطـيـةـ الـإـعلامـيـةـ.ـ وـعـلـاـوةـ عـلـىـ ذـلـكـ،ـ فـلـيـنـ رـئـيـسـ الـوـزـرـاءـ استـقـلـ إـلـىـ أـقـصـىـ درـجـةـ مـنـصـبـهـ مـنـ أـجـلـ استـخـدـامـ مـوـارـدـ الـدـوـلـةـ لـتـقـيـمـ شـمـارـيـعـ مـخـتـلـفةـ خـالـلـ فـرـةـ الـدـعـاـيـةـ الـانـخـابـيـةـ.ـ فـكـذاـ بـيـنـ وـبـيـانـ،ـ عـاـنـتـ الـكـيـاتـ السـيـاسـيـةـ الـأـصـغـرـ مـنـ مـحدودـيـةـ اـسـتـقـلـالـ وـسـائلـ الـإـعـلـامـ (ـالـتـلـفـيـزـيـوـنـ وـالـإـذـاعـةـ).ـ وـعـلـاـوةـ عـلـىـ ذـلـكـ،ـ تـنـامـيـ إـحـسـانـ بـالـخـوفـ مـنـ الـانـتـقـامـ وـالـثـارـ،ـ فـلـيـنـ تـقـارـيرـ إـلـىـ أـنـ بـعـضـ الـصـحـفـيـنـ مـارـسـواـ رـقـابةـ ذاتـيـةـ لـتـقـارـيرـ الـانتـقـادـ.ـ الـانتـقادـ "ـالمـفـرـطـ"ـ لـتـقـضـيـاـ الـحـسـبـاسـ مـيـاسـيـاـ الـمـرـتـبـةـ بـمـصـالـحـ مـالـكـيـ وـسـقـلـ الـإـعـلـامـ.

ويـعتبرـ العـرـاقـ أـحـدـ أـخـطـرـ الـبـلـدانـ فـيـ الـعـالـمـ بـالـنـسـبـةـ لـالـصـحـافـيـنـ،ـ حيثـ اـحـلـ المرـتـبـةـ (160)ـ مـنـ بـيـنـ (180)ـ دـوـلـةـ فـيـ مؤـشـرـ حرـيـةـ الصـحـافـةـ الـعـالـمـيـةـ الـذـيـ أـعـدـهـ مـنـظـمةـ مـراسـلوـنـ بلاـ حـدوـدـ.ـ وـوـقـأـ لـنـقـابـةـ الـصـحـافـيـنـ الـعـراـقـيـنـ،ـ قـدـ قـتـلـ (470)ـ صـحـافـيـاـ فـيـ الـعـرـاقـ مـنـذـ عـامـ 2003ـ.ـ وـلـاـ يـلـقـىـ مـرـتكـبـوـ هـذـهـ الـجـرـائمـ فـيـ الـأـغـلـبـ جـازـاهـمـ،ـ وـأـغـلـبـ الـتـحـقـيقـاتـ الـتـيـ يـتـمـ فـتحـهاـ لـاـ تـوـدـيـ إـلـىـ نـتـيـجـةـ مـلـمـوـسـةـ.ـ وـمـحاـولـاتـ الـصـحـافـيـنـ الـقـيـامـ بـتـنـفـيـذـ حـقـيـقـيـةـ لـتـضـيـاـ الـفـسـادـ وـالـإـخـلـاصـ تـعـرـضـهـمـ لـتـهـدـيـاتـ خـطـيرـةـ.

¹³تأجلت الدعاية الانتخابية فيإقليم كردستان العراق ل يوم واحد بسبب الاحتجاجات بتكرر الانفجـارـ

من أهم مظاهر الدعاية الانتخابية انتشار ملصقات المرشحين بكافة الأحجام في جميع أنحاء البلاد، غالباً، عدم رضا الناخبين عن المرشحين يؤدي إلى "تسويه" أو تمزيق الملصقات، وعموماً كان الإضرار بالملصقات هو أكثر الانتهاكات التي تم الإبلاغ عنها على نطاق واسع. وقد دفع هذا المفوضية إلى تذكرة الشركاء والآطراف ذوي العلاقة بأن تغريب الملصقات قد يؤدي إلى السجن لمدة تصل إلى عام واحد.

نظمت الكيانات السياسية والمرشحون تجمعات عامة وتجمعات ضيقة وعقدت اجتماعات مع زعماء القبائل. كانت هناك مزاعم حول شراء أصوات في هذه المناسبات من خلال توزيع المال والأغذية والهدايا للناخبين المحتملين. لعبت الشبكات والعلاقات القبلية دوراً أكثر أهمية في المناطق الريفية حيث كانت بين الأحزاب السياسية الازمة لهكذا حملات ضعيفة في العاد في تلك المناطق.

فيإقليم كردستان العراق، أفاد غوران وحركة الجيل الجديد عن وقوع العديد من حالات التهديد والترهيب والهجمات التي يزعم أن يكون وراءها كوادر الحزب الديمقراطي الكردستاني وحزب الاتحاد الوطني الكردستاني.¹⁴ كما ان العديد من الكيانات السياسية الصغيرة قد أفادت بمواجهتها صعوبات في فتح مكاتب فرعية وذلك لرفض مالكو المباني توقيع عقد الإيجار بسبب الضغوط الكبيرة الممارسة عليهم. من جهة أخرى، زعمت الكيانات السياسية المعارضه أن أفراد الأمن وموظفي الدولة تعرضوا للتهديف حيث أجبرتهم السلطات العسكرية والحكومية على التقاط صورة لورقة الاقتراع التي تم التصويت عليها خلف شاشة التصويت.¹⁵ كما أن هناك تقارير تفيد عن عمليات تخويف ومضايقة وضغط على ناخبين ومرشحين مكون الأقلية¹⁶ من قبل كيانات سياسية مختلفة وقوات الحشد الشعبي في مناطق الحدود المتنازع عليها في محافظتي كركوك ونينوى.

أصبحت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات نفسها موضوع دعاية انتخابية كونها المؤسسة المسؤولة لأن الكيانات السياسية المتنافسة إما كانت تغير عن نيتها في التكنولوجيا التي تم إدخالها حيثاً، أو عن قائمتها وارتباطها من نزاهة ومصداقية عملية الداالكتروني وإجراءات نقل وإرسال النتائج. يمكن تفسير هذا الموقف المتلاطم كونها نوع من المناورة السياسية، وانعدام الشفافية والتواصل من طرف المفوضية، وربما قلة معرفة بالعملية من قبل الكيانات السياسية، وغياب تدقيق وفحص مستقلين لأنظمة الالكترونية.

لعبت شبكات التواصل الاجتماعي والفيسبوك على وجه الخصوص دوراً وتناغلت مع قنوات التلفزيون بحيث كانت هناك عملية مشاركة وتبادل معلومات.¹⁷ ونورد هنا حالتين من حملات التشهير ضد المرشحات مما يشكل تحدياً إضافياً بوجه النساء في هذه الانتخابات. في الحالة الأولى، تم نشر مقطع فيديو خلاعي لامرأة يزعم أنها مرشحة في الانتخابات على موقع الفيسبوك. انتشر هذا المقطع بسرعة كبيرة على الشبكة العنكبوتية وعلى القنوات التلفزيونية. انسحب المرشحة بعد مرور بضعة أيام.¹⁸ وأظهر فيديو آخر منتشر على موقع يوتيوب رجلاً يقبل ملصق إحدى المرشحات. مرة أخرى، انتشر هذا الفيديو مثل الهشيم وامتد ليصبح قصة متداولة على قنوات التلفزيون والإذاعات المحلية.¹⁹ لم تصدر أية إدانة علنية من القادة السياسيين الذين وقعوا على ميثاق الشرف الانتخابي، ولم تصدر المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أي تعليق أو بيان رسمي أيضاً، وهي الهيئة المفترض مسؤولة عن رصد انتهاكات قواعد الحملة.

ينص القانون عن لا تقل نسبة النساء المرشحات عن 25% في القائمة؛ لم تدرج أي من الكيانات السياسية الرئيسية أعلى من الحد الأدنى المطلوب من النساء. وتنيد التقارير أن عادة ما يتم اختيار المرشحات من قبل قادة الأحزاب واللحظات الداخلية، ويتوقع منها أن يتبنّين دوراً سلبياً غير فاعلاً داخل الكيان. واجهت المرشحات العديد من التحديات والمعوقات ضمن مجتمع ذكري تقليدي، حيث تعرضن للمضايقات اللاآخلاقية والتحرش، وضرورة الالتزام بمعايير أخلاقية أعلى، والافتقار إلى التمويل الكافي، ومحدودية الوصول إلى وسائل الإعلام والناخبين.

9. التمويل الانتخابي

من غير المحتوم أن يتم تجاوز حدود الإنفاق المرتفعة للحملة ، وبالتالي فإنها لم تخدم الغرض المقصود المتمثل في خلق مجال متكافئ والحد من مزايا الكيانات السياسية والمرشحين الآخرياء.

يتم تنظيم تمويل الدعاية الانتخابية من خلال اللائحة رقم 1، 2013 " - الإنفاق على الحملات الانتخابية". تبدأ فترة الإنفاق على الدعاية الانتخابية، وينطبق عليها أحكام تنظيم الإنفاق، من يوم الإطلاق الرسمي للحملة وتنتهي بعد ثلاثة أيام من يوم الاقتراع العادي (أي 32 يوماً في حالة إجراء هذه الانتخابات). وقد شكلت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لجان متخصصة لمراقبة الامتثال لهذه الأحكام.

كان حد الإنفاق على الحملة بالنسبة للمرشح الفرد (250) ديناراً (0.17 يورو) لكل ناخب مسجل في الدائرة الانتخابية وسلم النقاط الندية والعينية. أما الحد المسموح به للكيان السياسي هو مجموع كل الحدود الفردية للمرشحين المدرجين في القائمة المغلقة في الدائرة الانتخابية

¹⁴ مثل: مرشح الجيل القادم السيد كهوران بيرواري أصيب بجروح يalam ان يقوم بدعايته الانتخابية في دوهوك في 28 نيسان ورئيس قائمة الجيل القادم عن اربيل، السيد رابون معروف هو جوام واسمه يزور خطيرة في اربيل في 7 ابريل.

¹⁵ وفقاً لإجراءات المفوضية العليا، ينبغي إغلاق الهاتف المحمول داخل المحالات الانتخابية. ولكن، تبين أن تطبيق هذه القوانين أثار جدلاً ومشكل في يوم الانتخابات

¹⁶ في 24 نيسان، تعرض المرشح المعروف توركين لمحمد صاروخى في كركوك

¹⁷ أدى الإعلام الاجتماعي مقطعاً قصيراً من فيديوهات من قنوات تلفزيونية التي قدمت تقارير بدورها حول المعارض التي انتشر بسرعة على شبكات التواصل الاجتماعي.

¹⁸ المدينة للتدخل لحمد حسام، بروفيسور في الاقتصاد والإدارة في جامعة المتصورة في بغداد. وكانت تقوتين الانتخابتين ضمن قائمة الثلاثة نصراً في مقطع فيديو آخر لـ تلبرى د. هاشم ربيار على مرئية مئاتاً من قبل.

¹⁹ المرشحة التي تأثرت بهذا الحادث كانت المسيدة هدية عباس الحسني من قائمة في النجف تدعى "الماء النصار الحق"

المحددة، عملياً، أي مرشح يخوض الانتخابات في بغداد يمكن أن ينفق في خضون (32) يوماً ما مجموعه (1.37) مليار دينار عراقي (933 ألف يورو) أو إن كان كياناً سياسياً، يصل حد الإنفاق الأقصى إلى (189) مليون دينار عراقي (129 مليون يورو) بشرط أن يكون عدد المرشحين 138 مرشح كحد أقصى، حتى في دائرة المثنى، وفيها أقل عدد من الناخبين المسجلين، يمكن للمرشح أن ينفق ما يصل إلى (122) مليون دينار عراقي (83 ألف يورو) أو الكيان السياسي (1.7) مليار دينار عراقي (1.17 مليون يورو).

ومع هذا ستفت إنفاق مرتفع للغاية، من غير المحتمل أن يتم تجاوز هذه الحدود على الحملات الانتخابية، وهو في الحقيقة لا تخدم الغرض المقصود من خلق مجال متكافئ والحد من مزايا الكيانات السياسية والمرشحين الآخرين، كانت قيمة الفرامات في حالة مخالفة اللوائح منخفضة نوعاً ما، حيث تراوحت من مليون دينار عراقي (680 يورو) إذا لم يستوف التقرير المالي المقدم المتطلبات القانونية، إلى 50 مليون دينار عراقي (34 ألف يورو) بالنسبة إلى كيان سياسي يتجاوز حد الإنفاق على الحملة.

ويتوجب على الكيانات السياسية والمرشحين تقديم تقاريرهم المالية الأولية في غضون مدة أيام من يوم الاقتراع بحيث يتضمن التقرير الأولى إجمالي الإيرادات والنفقات بالإضافة إلى كشف حساب الحملة. لم تنشر المفوضية آية معلومات حول عدد البيانات الأولية المقدمة فعلياً. في غضون (30) يوماً من إعلان النتائج، وتعميم على الكيانات السياسية تقديم التقرير المالي النهائي بما في ذلك تفاصيل جميع الإيرادات والنفقات التقديمية والعينية مع المستندات الداعمة وبيان الحساب المصرفي للحملة النهائية. وتقوم المفوضية بنشر التقارير المالية على موقعها على الإنترنت أو من خلال أي وسيلة أخرى متاحة للجمهور. ولكن، لا تتوفر حالياً أي تقارير مالية تتعلق بالانتخابات مجلس النواب لعام 2014 المنشرة على موقع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، ومن المشكوك فيه ما إذا كانت المفوضية لديها القدرة على التتحقق بشكل ملموس من التقارير المالية المقدمة.

10. الانتخابات والأمن

بالرغم من تحسن الوضع الأمني، قتل ما مجموعه 13 شخصاً، من بينهم 3 مرشحين، وأصيب 49 في حوادث عنف متصلة بالانتخابات. لوحظ تحسن الوضع الأمني الشامل في العراق بعد الهزيمة العسكرية لداعش، ومع ذلك، قتل ما مجموعه 68 مدنياً عراقياً وجرح 122 آخرين في أعمال الإرهاب والعنف والتزاح المسلح في العراق في أبريل 2018، وفقاً لأخر الإحصائيات حول الضحايا التي أورتها بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق.

في 22 نيسان، هدد داعش عناصر المرشحين والناخبين ومرافق الاقتراع بتنفيذ هجمات طفيفة خلال الفترة التي سبقت انتخابات مجلس النواب. ومع ذلك، وبالرغم من هذه التهديدات، ظلت الحالة الأمنية مواتية نسبياً لإجراء الانتخابات ولم تكن هناك تقارير عن وجود قيد ذات شأن متعلقة بالأمن بالنسبة لاستعدادات الانتخابات وأنشطة الحملات الانتخابية.

وفي سياق متصل، لا يزال العنف الانتخابي قائماً ويؤثر بشكل ما على العملية الانتخابية. ومنذ بدء بعثة الخبراء عملها في العراق في 5 نيسان وحتى يوم الانتخابات في 12 أيار، قتل 13 شخصاً، بينهم 3 مرشحين، وأصيب 49 في حوادث عنف متصلة بالانتخابات. وكانت محافظات بغداد وأربيل وكركوك ونينوى وديالى أكثر المحافظات تأثراً. استهدفت الهجمات المرشحين ومؤيديهم والناخبين ومسؤولي الانتخابات ومكاتب الأحزاب السياسية ومكاتب المفوضية.

11. أيام الانتخابات

تم الاقتراع في أجواء سلبية نسبياً، على الرغم من وقوع عدة هجمات على أفراد الأمن ومرافق الاقتراع، وأبلغ المراقبون المحليون عن وقوع العديد من المشكلات والمخالفات.

وجرت عملية الاقتراع في 12 أيار في جو سلمي نسبياً، رغم العديد من الهجمات التي تم الإبلاغ عنها واستهدفت أفراد الأمن ومكاتب الاقتراع خاصة في محافظات كركوك وصلاح الدين وال Baiji. خلال اليوم الانتخابي، لم تقدم المفوضية أي تحديثات حول سير العملية أو عدد ونوعية المشاكل التي تمت مواجهتها. وبحسب التقارير، فقد اضطرر حوالي 2% من مراكز الاقتراع إلى اللجوء إلى ترتيبات الاقتراع والعد في حالات الطوارئ بسبب قتل أو خلل في أجهزة الـ EVMs، أو لأسباب تقنية، مثل نقص الموظفين والممواد الحساسة، (370) محطة اقتراع في الأنبار (حوالى 15%) من جميع مراكز الاقتراع في المحافظة و(79) محطة اقتراع في كركوك لم تفتح أبوابها.

قامت مجموعات تابعة لمنظمات المجتمع المدني المحلي وهي: جماعة تموز للتنمية الاجتماعية وشبكة شمسن بمراقبة الانتخابات، حيث نشرت أكثر من ستة آلاف مراقب في جميع أنحاء البلاد خلال يومي الانتخابات، وقامت بالتبليغ عن العديد من المشاكل والمخالفات، إلا أن تقارير يوم الانتخابات لم تقدم أي معلومات كافية عن هذه القضايا. أهم المشاكل التي تم الإبلاغ عنها تشمل:

1. منع وصول المراقبين المحليين إلى مراكز الاقتراع من قبل المفوضية وموظفي الأمن؛
2. خلل في الأجهزة الإلكترونية؛

3. عدم سرية التصويت (أثناء حمل بطاقة الاقتراع غير المطوية وإدخالها داخل جهاز العد، استطاع كل من الناخبين وموظفي الاقتراع في كثير من الأحيان معرفة اختيار الناخب)؛
4. التقطت بعض الناخبين صورة لبطاقات الاقتراع المعلنة خلف شاشة التصويت الخاصة؛
5. عدم وجود توعية للناخبين حول كيفية وضع علامة على بطاقة الاقتراع وال الحاجة إلى استلام بطاقة الناخب البومترية الجديدة²⁰؛
6. ميلادرة مديرى مراكز الاقتراع المتعيبة في تقديم المساعدة بدون طلب من الناخب في وضع علامات على الاقتراع أحياناً؛
7. عدم توافر الناخبين المنتظرين بالفعل في الطابور أمام محطة الانتخاب من التصويت حيث أغلقت الأجهزة الإلكترونية الساعة 6 مساءً
8. تدريب غير الكافي لموظفي الاقتراع، لا سيما فيما يتعلق بتشغيل الأجهزة الإلكترونية وحماية سرية التصويت²¹؛
9. عدم موافمة محطات الاقتراع للأشخاص ذوي الإعاقة.

تم اتخاذ تدابير أمنية صارمة في يوم الانتخابات. وأغلقت الحدود الدولية الجوية والبرية، فضلاً عن الحدود الداخلية للمحافظات لمدة 24 ساعة، وأعلن حظر على حركة المركبات في جميع أنحاء الدولة طوال اليوم. لذلك اضطر الناخبون ومن فيهم كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقات، الوصول إلى مراكز الاقتراع سيراً على الأقدام. في محاولة لزيادة الإقبال، تم رفع حظر حركة السيارات في ساعات ما بعد ظهر في العديد من مناطق البلاد.

تم إجراء التصويت لعدة فنوات من النازحين داخلياً في 12 آيلار، ولم تنشر المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أي إحصائيات أو أرقام حول نسبة المشاركة وإجراء عملية التصويت للنازحين داخلياً. وانتهت بعض البيانات السياسية السنوية من عدم كفاية عدد مراكز الاقتراع للأشخاص النازحين داخلياً، ونقص توعية الناخبين وترهيبهم من قبل القوات المسلحة والمليشيات. ويوجه عام، يبدو أن النازحين لم يعتبروا أولوية بالنسبة للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات وقد تم إيلاء مزيد من الاهتمام للعدد المقارن من الناخبين من خارج البلاد.

وأجريت عملية التصويت الخاصة لما يقرب من مليون فرد من أفراد الشرطة والقوات المسلحة والمحتجزين والسجناء في 10 آيلار ولم يتم الإبلاغ عن أي حوادث أمنية كبيرة. بلغت نسبة المشاركة وفقاً لمفوضية حقوق الإنسان (78.74%)، أي أقل من نسبة الإقبال في عام 2014 (84%). ولم تبلغ المفوضية عن وقوع مشكلات خلال عملية التصويت الخاص. ولكن، بسبب بطء عملية التحقق من الناخبين والطوابير الطويلة اللاحقة أيام بعض مراكز الاقتراع، قررت المفوضية بعد ظهر يوم الانتخابات إجراء تغيير أو تبسيط الإجراء والتوقف عن استخدام قوائم الناخبين ورقة التحقق من أسماء الناخبين. من حيث المبدأ، يجب أن تكون قوائم الناخبين الإلكترونية كافية لإثبات هوية الناخب. ومع ذلك، كانت هناك تقارير موثوقة في بعض مراكز الاقتراع بأنه تم تخفي مرحلة التتحقق من هوية الناخبين بالكامل.

جرى الاقتراع خارج البلاد يومي 10 و 11 آيلار في 21 دولة. وقد استهدفت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لاستقبال نحو 900 ألف ناخب من خارج البلاد، لكن من حضر قليلاً للتصويت المشروع لم يتجاوز 179 ألفاً. وكان هذا الإقبال أعلى قليلاً من عام 2014، حيث شارك 166 ألف ناخب خارج البلاد في الانتخابات. ووفقاً لبعض التقارير الإعلامية، لم يُسمح للناخبين المحتجزين بالتصويت بسبب عدم وجود الوثائق المطلوبة التي تتطلب سنهما وجنسهما ومكان إقامتهما / ولادتهما. لم تنشر المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أي بيانات عن عدد بطاقات الاقتراع المفروضة خارج البلاد، لكن معدل الرفض في بعض البلدان كان مرتفعاً.

تم حرمان الناخبين في 1,470 مركز اقتراع (2.5% من جميع مراكز الاقتراع) من حق التصويت لأن مراكز الاقتراع الخاصة بهم إما لم تفتح في يوم الانتخابات أو تم إلغاء أصواتهم من قبل المفوضية دون إجراء أي إعادة تصويت.

12. جدوله وإعلان النتائج

تم الإعلان عن النتائج الأولية الكاملة في وقت متاخر عما كان متوقعاً، وقد فشلت المفوضية في تبرير هذا التأخير. افتقرت النتائج الأولية ونتائج ما بعد إعادة الفرز والعد إلى بيانات ومعلومات أساسية، مثل نسبة إقبال الناخبين، وعدد الأصوات غير الصالحة، ونتائج محطات الاقتراع. فشلت المفوضية في تقديم أي تبرير لبعض التغيرات التي تم إجراؤها بعد إعادة الفرز في النتائج، وبالتالي لا يزال من غير الواضح ما إذا تم الكشف بالفعل عن أي احتيال أو تزوير.

تم جدوله النتائج ومقارنته بنتائج محطات الاقتراع التي تم تلقيها عبر الأقمار الصناعية مع تلك التي تم استلامها على محركات أقراص USB المشفرة في مقر المفوضية، والذي كان، فيما عدا المؤتمرات الصحفية، غير متاح عملياً لوكالاء ومرؤوبي الكيانات السياسية. حاولت بعثة خبراء الانتخابات باعتبارهم مراقبين دوليين معتمدين مركز الإعلام/مركز إدخال البيانات في 13 آيلار، إلا أنهم تم منعهم من الدخول من قبل المفوضية.

²⁰ حلماً يسجل الناخب بومترية، يتم إلغاء تفعيل بطاقة الاقتراع.

²¹ يشكل بذلك الإجراء المتبعة، يقوم ملقم المحملة الانتخابية بوضع ورقة الاقتراع المعلنة داخل الماسح الضوئي عوضاً عن الناخب نفسه، وأحياناً يدخلون ورقة الاقتراع الوجه للعلن.

تم الإعلان عن النتائج الأولية الجزئية لجميع المحافظات الثمانى عشرة، (بعد فرز 98-86٪ من نتائج مراكز الاقتراع المجدولة) ما بين 13 و 15 أيار، تم الإعلان عن النتائج شفهياً من قبل مجلس المفوضين، لكن النسخة المكتوبة من هذه النتائج لم تكن متاحة للجمهور. تم الإعلان عن المزيد من النتائج الأولية الجزئية ونشرها في 19 أيار²².

المقاعد التي حصلت عليها الكيانات السياسية وفقاً للنتائج الأولية المنصورة في 19 مايو و 9 يونيو:

الكلين السياسي	عدد المقاعد التي فازت فيها في مجلس النواب	عدد المقاعد التي فازت فيها في مجلس النواب (19 أيار)
ستارون	54	54
تحالف القوى	48	47
ائتلاف تنصر	42	42
ائتلاف دولة القانون	25	25
الحزب الديمقراطي الكردستاني	25	25
وطنية	21	21
حكمة	19	19
الاتحاد الوطني الكردستاني	18	18
قرار	14	14
الكيانات السياسية الـ 30 الأخرى	63	64
المجموع	329	329

وقد تم نشر النتيجة الأولية كاملاً، بما في ذلك عدد الأصوات التي حصلت عليها جميع الكيانات السياسية المشاركة والمرشحين، في 24 أيار، أي بعد مرور 12 يوماً من إغلاق صناديق الاقتراع، على الرغم من تعهد المفوضية العليا المستقلة للانتخابات قبل الاقتراع سوف تكون متاحة خلال يومين ثلاثة أيام. لم تقدم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أي تحديات أو تقارير منتظمة لأصحاب المصلحة والشركاء، بما في ذلك وسائل الإعلام، حول تقديم عملية الجدولة. وعلاوة على ذلك، لم تتضمن النتائج الأولية المعلنة أي معلومات عن عدد الأصوات غير الصالحة²³ ونسبة الإقبال في كل محافظة.

لقد قُلل المفوضية في شرح أسباب التأخير في الإعلان عن النتائج الأولية الكاملة. ضاعفت عدم توخي الشفافية وغياب التواصل الفاعل من طرف المفوضية في جميع مراحل العملية الانتخابية من ريبة وشك الأطراف ذوي العلاقة في نزاهة العملية الانتخابية. و يبدو أن سبب التأخير كان في المقام الأول مشاكل متعلقة بفرز وعد الأصوات في حوالي 2,000 من أصل 55,000 مركز اقتراع. نظراً لفشل أجهزة الـ EJP والفرز في كل من مركز الاقتراع ومحطات الاقتراع وعدم توفر معدات بديلة، كان يجب نقل هذه الأصوات إلى بغداد حيث تم عدها إلكترونياً وتمت إضافة النتائج إلى قاعدة البيانات.

ولا تذكر التشريعات أي شيء حول عملية إعلان النتائج. ومع ذلك، كان من المفترض أن تقوم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بنشر النتائج الأولية الكاملة خلال ثلاثة أيام عمل متتالية وأي طعون في النتائج المعلنة يجب تقديمها خلال ثلاثة أيام ابتداء من اليوم الأخير لنشر النتائج إلى الهيئة القضائية للانتخابات، أي حتى تاريخ 31 أيار. وتوجب على الهيئة القضائية للانتخابات (EJP) النظر في كل الطعون والاستئنافات المتنامية ضد النتائج في غضون عشرة أيام. وبعد اتخاذ قرار بشأن جميع الطعون، يتم إرسال النتائج النهائية إلى المحكمة الاتحادية العليا للمصادقة عليها.

بدأت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في تزويد الكيانات السياسية بنسخ إلكترونية من جميع نتائج مراكز الاقتراع نسخ بصيغة PDF لجميع أوراق الاقتراع التي تم الإدلاء بها وحفظها إلكترونياً بدءاً بتاريخ 24 أيار فقط، أي بعد 12 يوماً من يوم الانتخابات وقبل ميعدة أيام من الموعد النهائي للطعن في النتائج. هذه المقدرة المحددة للكيانات السياسية لإثبات أسس الطعون التي تود رفعها ضد النتائج الأولية المعلنة بعد القيام بتحليل بيانات النتائج هو عملية مستهلكة للوقت.

منذ تعيينه في تشرين الأول 2017، كان مجلس المفوضين يتحدث إلى الجمهور بصوت واحد ولكنها لم تستمر فقد انتهت هذه الوحدة في 16 أيار، عندما عقد المفوض الكروبي المرتبط بغوران مؤتمراً صحفيّاً خاصاً به واثهم خلاله المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ببيان الشكوك حول نزاهة الانتخابات وذمّع أن زملائه تحت الضغط السياسي رفضوا اقتراحه بإعادة الفرز اليدوي لحوالي 25٪ من مراكز الاقتراع. وعقب ذلك، عقد خمسة مفوضين آخرين مؤتمراً صحفيّاً آخر رفضوا خلاله جميع الاتهامات ووصفوها بأنها زائفه ولا أساس لها من الصحة، وكرروا أنه لا يوجد أي مبرر لإعادة الفرز اليدوي للأصوات.

قبل إعلان النتائج الأولية الكاملة بوقت قصير، تعرض مجلس المفوضين لضغوط متزايدة من المؤسسات الوطنية والدولية. دعا رئيس مجلس النواب إلى عقد جلسة طارئة للبرلمان المنتهية ولايته في 19 أيار لمناقشة نتائج الانتخابات والقضايا المتعلقة بالشكوى²⁴. طلب رئيس الوزراء من هيئة النزاهة التحقيق مع مجلس المفوضين بتهمة الإهمال المتعمد لمسؤولياتها لإجراء التدقيق والفحص. وقد دعا الممثل

²² وشملت هذه النتائج عدد الأصوات لكل كلين سياسي، وعدد المقاعد التي حصل عليها الكلين السياسي وعدد الأصوات لكل مرشح داخل الكلين السياسي الذي فاز بمقد واحد على الأقل.

²³ ووفقاً للمعلومات التي قدمتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات إلى الاتحاد الأوروبي ، فإن عدد الأصوات غير الصالحة كان مرتفعاً للغاية ووصل إلى 6٪.
²⁴ قُلل مجلس الجلسات التي عقدها مجلس النواب في الوصول إلى التنصيب المطلوب. ولذلك، بذلت محاولات لاحقة عديدة لعقد جلسة طارئة في 24-26 أيار ولكنها أيضاً قُلل بسبب عدم اكتمال النصاب.

الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في العراق المفوضية العليا المستقلة للانتخابات إلى "العمل على وجه المسرعة من أجل التصدي بجدية لجميع الشكاوى بما في ذلك، عند الضرورة، إعادة الفرز اليدوي الجزئي في موقع مختار، لا سيما في كركوك".

من التوافد المبدئية المتوقعة من إدخال تكنولوجيا العد الإلكتروني - مثل الإعلان السريع عن النتائج؛ شفافية وسلامة عملية النتائج؛ زيادة ثقة أصحاب المصلحة في النظام - لسوء الحظ لم تتحقق. في الواقع، تم الإعلان عن النتائج في وقت متاخر جداً كان مخططاً له، حيث ان النظام القائم لطرح بطاقات الاقتراع كبيرة الحجم غير المطوية من خلال ماسح جهاز العد الإلكتروني لا يضمن سرية التصويت. وتنظر عمليات العد الإلكتروني وإعلان النتائج تماماً إلى الشفافية. وانخفضت ثقة أصحاب المصلحة إلى درجة أن العديد منهم كانوا يطالبون بإعادة الفرز اليدوي.

إعادة العد اليدوي

تغير الوضع ما بعد الانتخابات بشكل دراماتيكي في 6 حزيران، حيث صادق مجلس النواب المالي على التعديل في قانون الانتخابات مجلس النواب، يتضمن هذا التعديل، من بين أمور أخرى، على إعادة الفرز اليدوي للأصوات في جميع محطات الاقتراع. وقد أثبتت آلية إعادة الفرز اليدوي الكامل في البداية فعاليتها لمعالجة الأداءات والمزاعم العديدة بتزوير الانتخابات المرتبطة باستخدام أجهزة العد الإلكترونية. ومع ذلك، فإن التقليس الكبير الذي قامته به المحكمة الاتحادية العليا على عدد محطات الاقتراع، في الوقت الذي أدى فيه إلى تسريع عملية إعادة الفرز اليدوي، إلى أنه حد من فرص اكتشاف تزوير المحتمل وتصحيحة.

شملت إعادة فرز الأصوات جميع الدوائر الانتخابية / المحافظات وعدها 18 محافظة و21 دولة التي تم فيها التصويت خارج البلاد. بدأت العملية في 3 تموز وانتهت في 6 آب. وتمت عملية إعادة الفرز في المحافظات المعنية باستثناء المحافظات الجنوبية السنية (البصرة، ميسان، ذي قار، القادسية، وواسط والمتى) بسبب مماثل عملية إعادة الفرز في بغداد. لم يتم إجراء إعادة فرز لمحطات الاقتراع من دائرة الرصافة الانتخابية في بغداد، حيث تم تدمير عدد كبير من أجهزة التحقق من هوية الناخبين الإلكترونية وصناديق الاقتراع بداخلها أوراق الاقتراع خلال حريق اندلع في مستودع المفوضية في 10 حزيران. وزعمت بعض التقارير أن الحريق كان متعمداً لمنع إعادة الفرز اليدوي للأصوات في هذه المنطقة من بغداد.

تمت إعادة الفرز العدد في 11,000 محطة إنتخابية ترتيباً، أي ما يمثل 20%. ومع ذلك، تناوت النسبة بشكل كبير بين الدوائر الانتخابية من نسبة ضئيلة في واسط إلى أكثر من 90% في منطقة بغداد الكرخ.²⁵ لم يتم إدراج جميع مراكز الاقتراع خضعت لشكوى رسمية بشكل ثالثي في إعادة الفرز اليدوي. راجع مجلس المفوضين المعين/القضاء جميع الشكاوى وقام بتحديد المحطات الانتخابية التي يجب أن يتم فيها إعادة عدد الأصوات التي قد تؤثر فيها الشكاوى على النتائج.

تفقر عملية إعادة الفرز اليدوي إلى الشفافية. لم تنشر المفوضية العليا المستقلة للانتخابات إجراءات إعادة الفرز اليدوي، ومعلومات حول عدد محطات الاقتراع التي تم تحديدها من أجل إعادة الفرز اليدوي في كل دائرة انتخابية، وعدد مراكز الاقتراع التي أظهرت الاختلافات بين نتائج العد والنتائج الإلكترونية وماذا كان مدى وطبيعة الكشف الاختلافات ، كم عدد محطات الاقتراع تم عزلها بعد إعادة الفرز اليدوي وما إلى ذلك.

قام موظفو بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق ووكالات الكيان السياسي والمرأفين (الذين تمكنوا من دخول مراكز ومحطات الاقتراع) بمراقبة عملية إعادة الفرز اليدوية بالكامل. ومع ذلك، فإن المنطقة المخصصة للوكلاء والمرأفين في مراكز إعادة الفرز عادة ما تكون بعيدة جداً عن جداول العد، وبالتالي لم يكن من الممكن أن يكون رصد ومراقبة العملية بشكل دقيق ممكناً. يتطلب التعديل أن يتم التتحقق خلال عملية إعادة الفرز اليدوي من رقم رمز أو الكود لكل ورقة اقتراع موجودة في صندوق الاقتراع مقابل قائمة أرقام رموز التي تم فحصها في يوم الانتخابات من قبل جهاز الاقتراع الإلكتروني الخاص بالتحقق من هوية الناخبين. وقد تم تبسيط هذا الإجراء الذي يستغرق الكثير من الوقت بشكل روتيني من قبل موظفي إعادة العد والرد، وتم التتحقق من عدد صغير فقط من أوراق الاقتراع.

إذا بینت إعادة الفرز اليدوي اختلافاً بنسبة أقل من 4%， فإن النتائج/الأرقام الجديدة يتم تصحيحها يدوياً في نتائج العد الإلكتروني المطبوعة (نموذج رقم 48)، وتم نشر النموذج بشكل على في مركز إعادة العد. أما إذا تجاوز الفارق 4٪ أو إذا لم تكن هناك آية نتائج ملبية متاحة لمحطة الاقتراع التي تم عدها، فقد تم استكمال نموذج جديد للنتائج (رقم 42) ونشره لل العامة. ومع ذلك، تم عرض نموذج 42 بدون نموذج 48 المرافق، إذا كان متاحاً، وبالتالي لم تكن المقارنة بين النتائج الإلكترونية والنتائج اليدوية ممكناً.

النتائج النهائية

بعد الانتهاء من إدخال بيانات نتائج إعادة التسجيل، نشرت المفوضية النتائج الأولية على موقعها الإلكتروني الرسمي في 9 آب. وشملت النتائج المنشرة عدد الأصوات التي فازت بها جميع قوائم المتنافسين في جميع الدوائر الانتخابية وعدها 18 دائرة وعدد الأصوات التي فاز بها المرشحون في كل دائرة انتخابية. ولم تتم المفوضية بنشر نسبة إقبال الناخبين في كل دائرة انتخابية، وعدد الأصوات غير الصالحة ونتائج جمع محطات الاقتراع. وعلى عكس ما سبق، لم تلتقي الكيانات السياسية هذه المرة نفساً إلكترونية من جميع نتائج مراكز الاقتراع. ولم تؤدي إعادة الفرز إلى تغييرات كبيرة ذات في قائمة المرشحين الفائزين. كان من الممكن توقيع هذه النتيجة بالنظر إلى العدد المحدود من

²⁵في 29 تموز، أعلنت المفوضية العليا المستقلة عن 4,000 محطة انتخابية إضافية سوف يتم إعادة الفرز والعد فيها في ملائمة كرب بغداد. وقدم مجلس المفوضين/القضاء تبريرات غير معنونة إلى حد ما لهذه الزيادة ، زاصاً لهم اكتشافوا بعض الشكاوى الإضافية التي لم يكونوا على دراية بها في السابق.

راكيز الاقراغ التي تم إعادة فرزها وعدها بدوياً. ومع ذلك، فإن المآل المطروح ما إذا كان سينتج المزيد من التغييرات في النتائج إذا تم إعادة فرز وعد جميع محطات الاقراغ بدوياً - مسيطر دون إجابة²⁶.

ووفقاً للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، لم تطرأ أي تغيرات تذكر على قائمة المرشحين الفائزين في 13 دائرة انتخابية من أصل 18 دائرة انتخابية. وحصلت فتح على مقعد إضافي في دائرة بغداد الانتخابية على حساب ائتلاف بغداد المحلي. وفي خمس حالات، أعلن عن أسماء مرشحين مختلفين ضمن نفس القائمة. قللت المفوضية في تقديم أي مبرر لهذه التغييرات في النتائج. لذلك، بقى الأمر مبهمًا ما إذا كانت الأسباب الكامنة وراء هذه التغييرات متغيرة أم لا، مثل الأحكام المختلفة حول صلاحية أو بطلان الأصوات، وإبطال محطات الاقراغ تم شملها مسبقاً، وإدراج مراكز اقتراع تم إبطالها من قبل؛ أو أنها شهدت خلافاً في التكنولوجيا وأو موءه تصرف انتخابي. إن عدم رغبة المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في تقديم إجابات لهذه الأسئلة تلقي بمزيد من ظلال الشك على مصداقية وصحة النتائج.

بعد النصل في جميع الشكاوى والطعون الواردة، قدمت المفوضية النتائج الأولية للمصادقة عليها في المحكمة الاتحادية العليا (FSC) في 16 آب. وقد صادقت المحكمة الاتحادية العليا على نتائج الانتخابات النهائية لمجلس النواب في 19 آب 2018.

13. إقبال الناخبين

بلغت نسبة إقبال الناخبين 46.5%， وهو الأدنى في تاريخ انتخابات مجلس النواب.

في 12 آيلار، أعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، استناداً إلى نتائج فرز الأصوات في 92% من مراكز الاقراغ، أن نسبة المشاركة بلغت 44.52%. وبشمل الناخبين العاديين والخالصين من خارج البلاد، بعد إضافة مراكز اقتراع المتبقية، بلغت نسبة الإقبال بحسب المفوضية العليا للانتخابات 46.5%. تعد هذه النسبة الأقل تارياً في انتخابات مجلس النواب. ففي انتخابات 2005 و 2010 و 2014، بلغت نسبة الإقبال 70% و 62% و 60% على التوالي. ويشير هذا الانخفاض الكبير في نسبة إقبال الناخبين على تنامي الاستياء بين الناخبين، وهو ما ينبع معالجته في المستقبل.

لم تنشر المفوضية العليا أي أرقام أو إحصائيات محدثة على مستوى الدولة أو حول نسبة الإقبال والمشاركة لكل محافظة. ووفقاً لبعض البيانات غير الرسمية، تم تسجيل أعلى نسبة إقبال (أكثر من 50%) في نينوى ودهوك والمسمياتية وديالى وأقلها كان (أقل من 40%) في بغداد والأبيار وصلاح الدين.

14. قبول النتائج

اعلن جميع الكيانات السياسية الرئيسية بشكل عام قبولها للنتائج المعطنة، باستثناء ائتلاف الوطنية، والحزب الديمقراطي الكردستاني، والتحالف العربي، والجبهة التركمانية. وستة كيانات سياسية كردية معارضة.

قبلت الكيانات السياسية الرئيسية بشكل عام النتائج الأولية المعطنة؛ ومع ذلك، مع استثناءات بارزة تمتلك في تحالف الوطنية والحزب الديمقراطي الكردستاني. وطلبت الوطنية بالغاً نتائج الانتخابات وإعادة تنظيمها في ظل هيئة التحالية الجديدة، في حين دعا الحزب الديمقراطي الكردستاني إلى إعادة فرز الأصوات بدوياً في محافظة السليمانية.

ساد توتر بعد الانتخابات في محافظة كركوك المختلطة عرقياً. نظم تحالف العربي والجبهة التركمانية مظاهرات سلمية في الشوارع أمام المكتب الانتخابي للمفوضية العليا وطالبوها بإعادة فرز الأصوات بدوياً، زاعمين أن الحزب الوطني الكردستاني الفائز فاز باللاعب في أجهزة العد الإلكتروني لتغيير النتائج²⁷. وقد أيد كل من رئيس الوزراء ومحافظ كركوك الدعوة إلى إعادة فرز الأصوات بدوياً في كركوك. وذكر رئيس الوزراء كذلك أنه إذا كانت إعادة العد اليدوي تؤكد وجود تباينات في العد الإلكتروني في كركوك، فيجب إجراء إعادة الفرز اليدوي في جميع المحافظات.

رفضت ستة كيانات سياسية كردية: غوران، مجموعة كردستان الإسلامية، الاتحاد الإسلامي والعدل، الحركة الإسلامية الكردستانية، الحزب الشيوعي الكردستاني والاختلاف من أجل الديمقراطي والعدل، الناتج الأولية المعطنة ودعوا إلى إعادة الانتخابات فيإقليم كردستان العراق، كركوك وأجزاء من نينوى. كما تحدث حركة الجيل الجديد الناتج بدعوى تزوير الانتخابات.

وفي 24 آيلار، شكل مجلس الوزراء لجنة للتحقيق في التقارير المتعلقة بالتزوير الانتخابي المزعوم وتقديم توصيات إلى مجلس الوزراء والمجلس الأعلى للقضاء والمحكمة الاتحادية العليا وحزب العدالة والتنمية. وتتألف اللجنة من رؤساء مجلس المراجعة العليا، هيئة التزاهة، والأمن الوطني، دائرة الاستخبارات الوطنية، ولجنة الأمن العليا للانتخابات.

²⁶ وفقاً لبعض التحليلات أي Akiko Yoshioka، كانت هناك اختلافات كبيرة جدًا بين النتائج الإلكترونية واليدوية المكتسبة ، حتى إذا لم تؤد إلى تغيير في عدد المقاعد التي فازت بها القائمة أو تغيير المرشحين الفائزين ضمن القائمة.

²⁷ في 21 مايو / أيار ، تم تغريم أحد قادة جبهة التركمان وعضو هيئة الأمر بالمعروف حسن نوران بمبلغ 50 مليون دينار عراقي (34.000 يورو) من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بتهمة التشهير وانتهك قواعد السلوك الانتخابية. ويقال إن هذا هو أعلى غرامة مفروضة في تاريخ المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

بعد ثلاث محاولات فاشلة، تمكن مجلس النواب في النهاية من النصابة القانوني وذلك بتاريخ 28 أيار، وعقد جلسة طارئة حول انتخابات مجلس النواب، خلال هذه الجلسة، تم تبني عدد من القرارات المتعلقة بالانتخابات، بما في ذلك إلغاء التصويت المفروض الخاص بـ لقاطنين خارج البلاد والنازحين داخلها وإجراء إعادة فرز يدوبي في 10٪ من مراكز الاقتراع. ومع ذلك، اعتبرت المفوضية جميع الإجراءات التي اتخذتها مجلس المفوضين ومجلس النواب إجراءات غير دستورية. ووصل رفض النتائج الأولية المعلنة من قبل أغلبية أعضاء مجلس النواب المنتهية ولاياتهم أوجه في 6 حزيران مع تبني التعديل على قانون انتخابات مجلس النواب الذي يتطلب إعادة الفرز اليدوي للأصوات في جميع مراكز الاقتراع.

استمر رفض ائتلاف "الوطنية" و"الجبهة التركمانية" و"الكيانات السياسية المعارضة الكردية" - غوران والمجموعة الإسلامية الكردستانية والاتحاد الإسلامي الكردستاني والحركة الإسلامية الكردستانية والائتلاف من أجل الديمقراطية والعدالة وحركة الجيل الجديد - للنتائج المعلنة حتى بعد الانتهاء من إعادة الفرز اليدوي، بإدعاء أن إعادة الفرز لم تتم وفقاً للقانون المعدل، الأمر الذي يتطلب إعادة الفرز جميع محطات الاقتراع. وفي الوقت نفسه، شاركت بعض الكيانات السياسية على الأقل في المحادثات السياسية التي تهدف إلى تشكيل أكبر كتلة برلمانية وتشكيل الحكومة الجديدة.

15. العدالة الانتخابية

تفتقر عملية الشكاوى إلى سمة الشفافية، فقد تم إبطال الأصوات في (1,021) مركز اقتراع (1.8٪). نظرت الهيئة القضائية للانتخابات في جميع الشكاوى المقدمة ورفضت جميع الاستئنافات باستثناء استئناف واحد خلال يوم واحد فقط مما يثير تساؤلاً حول ما إذا تم اتباع جميع متطلبات العملية القانونية.

يوفر قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، قانون انتخابات مجلس النواب، لائحة رقم 6 - "إجراءات الشكاوى والاستئناف وإجراءات الاقتراع والفرز والعد" إطاراً قانونياً للشكاوى والطعون. يحق لأي ناخب، بخلاف مراقب الانتخابات، تقديم شكوى أو طعن. وتذكر الإشارة هنا أن القيد المفروضة على المراقبين المحليين غير منطقية بالنظر إلى حقيقة أن جميع المراقبين المحليين المعتمدين هم في نفس الوقت ناخبيين مؤهلين.

يعتزم مجلس المفوضين بالصلاحية الحصرية لحل النزاعات والشكاوى الانتخابية. ومع ذلك، يجوز للمجلس توسيع الإدارية لحل هذه النزاعات. يتم نشر جميع قرارات المجلس في ثلاثة صحف يومية لمدة ثلاثة أيام على الأقل باللغتين العربية والكردية. وخلافاً للممارسات الجيدة المتعارف عليها، لا توجد أحكام صريحة بشأن الإطار الزمني الذي يتبعون فيه على مجلس المفوضين الفصل في الشكاوى المقدمة. يجوز الطعن في قرارات مجلس المفوضين الكيندي فقط من خلال المحكمة الاتحادية العليا التي شكلتها محكمة النقض وتنتألف من ثلاثة قضاة غير متقارعين، في غضون ثلاثة أيام من اليوم الأخير لنشر القرار. يجب أن تقرر المحكمة الاستئناف في غضون عشرة أيام وقرارتها تعتبر نهائية ولا يمكن استئنافها.

ويحق لمجلس المفوضين إجلاء أي مسألة جنائية إلى السلطات المختصة إذا وجد دليلاً على سوء ملوك جنائي يتعلق بسلامة العملية الانتخابية، أما الجرائم الانتخابية وما يقابلها من عقوبات فمنصوص عليها في قانون انتخابات مجلس النواب. بعض العقوبات تتضم بالشدة غير العبرة وأحياناً قد تكون غير متناسبة.²⁸

ويتطلب تمويج الشكوى على إجراءات الاقتراع والفرز والعد وجود تأكيد خطى من مدير محطة الاقتراع أو منسق مركز الاقتراع بأن المشتكى كان شاهداً على الانتهاك المزعوم. على الرغم من أن هذا الشرط لا ينطبق إذا تم تقديم شكوى ضد موظفي الاقتراع أو إذا تم رفعها في اليوم التالي ليوم الاقتراع، فإنه من المتطلبات غير المقبولة التي تثني بوضوح الناخبيين عن تقديم الشكاوى في يوم الانتخابات.

ووفقاً لما ذكرته لجنة حقوق الإنسان في العراق، تم تقديم 1,436 شكوى يوم الانتخابات. افتقرت عملية الشكاوى بأكملها إلى الشفافية حيث لم تنشر المفوضية أية معلومات تفصيلية حول طبيعة هذه الشكاوى وخطورتها والمحاجة المعنوية، وحول كيفية الفصل في الشكاوى. وبحسب التقارير الواردة، كانت كركوك وسلامية المحافظتان اللتان تم تقديم العدد الأكبر من الشكاوى فيهما.

وتشير التقارير أن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات قد أنشأت خمس لجان للتعامل مع الشكاوى الانتخابية. وكان من المفترض أن يتم ذلك بدعم من خبراء بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق في كل لجنة، ولكن في الواقع لم يتم دعوة خبراء بعثة المعنيين للمشاركة في مداولات لجان الشكاوى. وقد صنفت جميع الشكاوى المقدمة من حيث جسامتها وأثرها المحتمل على النتائج إلى ثلاثة فئات: الأحمر (يمكن أن يؤثر على النتائج وأعطيت الأولوية)، والأخضر (لا يؤثر على النتائج ولكن يلزم التحقيق فيها وفصلها جوهرياً) والأصفر (الشكاوى المتعلقة بتقصير رسمي أو جوهري وتم رفضها).

ووفقاً للمعلومات التي قدمها رئيس المجلس إلى الاتحاد الأوروبي، فقد تم تصنيف 33 شكوى فقط على أنها حمراء وأدت إلى إبطال الأصوات في 103 محطة اقتراع. وبناءً على مبادرتها الخاصة، أبطلت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أصوات 852 محطة اقتراع

²⁸ مثلاً، نشر مولد العملة خارج الأماكن المعلنة قد يؤدي إلى السجن لمدة لا تقل عن شهر واحد لو دفع غرامة لا تتجاوز مليون دينار عراقي، أي حوالي 680 يورو؛ أما ائتلاف مواد العملة قد تؤدي إلى السجن لمدة تتراوح من شهر إلى التي عشر شهراً لو بغرامة تتراوح بين مليون وخمسة ملايين دينار عراقي (680 و 3400 يورو).

في العراق و67 في دول أجنبية بسبب انتهاكات إجرائية مختلقة²⁹ تم إبطال الأصوات من 1,021 مركز اقتراع 1.8% من جميع مراكز الاقتراع) في تسع محافظات وفي الخارج. وكان أكبر عدد من مراكز الاقتراع الباطلة في دهوك (224) وبنغوى (195) وكركوك (186)، كما ورد أن العديد من مراكز الاقتراع للتصويت المفروض للأشخاص النازحين داخلياً في المخيمات تأثرت بهذا الإبطال. أضافت جميع مقدمي الشكاوى تقريراً للقرار الأول لمجلس المفوضين إلى الهيئة القضائية للانتخابات³⁰.

وزعمت الشكاوى المتقدمة من الكيانات السياسية والمرأفيون في كركوك أنه قبل يوم الاقتراع الخاص، قام فريق غير معروف من موظفي المفوضية بجمع بطاقات SD (البطاقات المستخدمة كأصوات ثانية لأجهزة العد) من 600 جهاز عد إلكتروني وأعادوها قبل فتح مراكز الاقتراع. عندما أكملت أجهزة العد الإحصاء الإلكتروني وتقارير النتائج المطبوعة، قام الناخبون الغاضبون في مراكز الاقتراع، في انتهاءه واضح للإجراءات، بتقديم انتهاك واعتراض على إعادة الفرز الذي يزعم أنه أظهر نتائج مختلفة عن تلك التي انتجهها جهاز العد. وزعم عدد من الكيانات السياسية وجود تواطؤ بين المورد الكوري والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات وبعض موظفي الأحزاب السياسية بهدف العبث بأجهزة العد الإلكترونية. وقد قابلت بعثة خبراء الانتخابات ثلاثة من أعضاء جهة التركمان في مجلس النواب الذين قدموا شكوكاً ويدوًى أنها مدعاة بشكل جيد.

بعد اعتماد التعديل على قانون انتخابات مجلس النواب في 6 حزيران، وتعيين مجلس مفوضين/القضاة الجدد، تم تعليق البت في جميع الشكاوى والطعون التي كانت عالقة. وكان من الممكن تقديم شكوى وطعون جديدة بشأن كل من عملية إعادة الفرز اليدوية والنتائج الأولية الجديدة بعد إعادة الفرز. إجمالاً، ثلثت المفوضية 253 شكوى وطعواً تعتذر بشكل رئيسي على قرار إجراء إعادة فرز جزئية فقط بدلاً من إعادة فرز كامل بموجب القانون المعدل. وكان يتمتعن تقديم الطعون المقتملة ضد النتائج الأولية الجديدة بحلول 14 آب، ونظرت المحكمة الاتحادية العليا في الطعون المقتملة ورفضت جميع الاستثناءات باستثناء استثناف واحد خلال يوم واحد، في 16 آب. ولا شك أن هذه الطريقة المريعة في البت في الطعون تثير تساؤلات عديدة حول ما إذا كانت جميع متطلبات الإجراءات القانونية الواجبة قد اتبعت بالشكل المطلوب.

16. وكلاء الكيانات السياسية والمرأفيون

لعب وكلاء الكيان السياسي والمرأفيون دوراً مهماً في تعزيز الشفافية والمصداقية في الانتخابات على الرغم أن إدخال آلية العد الإلكتروني للأصوات قد قلل من قدرة وكلاء الكيانات والكليل المترشحة والمرأفيون على التدقيق ومراقبة عملية الانتخابات، إلا أنه ما زال عليهم دور هام وأساسي في تعزيز شفافية ومصداقية الانتخابات.

يحق لكل كيان سياسي نشر وكليل معتمد لكل محطة اقتراع، ووفقاً لمنسوبي حقوق الإنسان، تم اعتماد ما يقرب من (200,000) وكليل. نشرت جميع الكيانات السياسية الرئيسية عدداً كبيراً من وكلاء في المحافظات حيث كانوا يتلقون على مقاعدتها. وتمثل التحدي الأساسي أمام الكيانات السياسية في توفير التدريب الكافي لوكالاتهم لضمان فهمهم الكامل للإجراءات المتعلقة بيوم الانتخابات ودورهم ومسؤولياتهم في مراكز الاقتراع.

محلياً، نشرت العديد من منظمات المجتمع المدني العراقي حوالي (75,000) مراقب معتمد في مراكز ومحطات الاقتراع في جميع أنحاء البلاد. قامت منظمتان عراقيتان هما شبكة شمس وتموز بنشر أكثر من ثلاثة آلاف مراقب محلي، وإصدار تقارير دورية خلال يوم الانتخابات حول سير العملية، وتم إصدار ونشر التقارير الأولية لهاتين المنظمتين بشأن نتائج المراقبة بعد وقت قصير من يوم الانتخابات.

دولياً، لم يكن هناك تواجد كبير و حقيقي للمرأفيون الدوليين في هذه الانتخابات. إذ أن غالبية المرأفيين الدوليين المعتمدين والبالغ عددهم (963) كانوا في الواقع يراقبون الاستطلاعات يوم الاقتراع فقط وهم من البعثات الدبلوماسية والمنظمات الدولية العاملة في العراق.

²⁹ مثلاً وقد تم إبطال أصوات 186 مركز اقتراع في كركوك (حوالي 7.8% من جميع مراكز الاقتراع) بسبب عدم تلقى نتائج من مراكز الاقتراع هذه ، وبسبب الاحتجاجات في الشوارع ، فقدت المفوضية السيطرة على صناديق الاقتراع المخزنة.

³⁰ في 30 مايو ، كان هناك 1440 دعوى استئناف ضد قرارات 80C بشأن الشكاوى والتحديات ضد النتائج المقتملة إلى EJP إلى بيت المحكمة الاتحادية العليا الاستئناف الذي قدمه مرشح صلاح الدين، السيد علي عبد الله الذي طلب من المفوضية العليا المستقلة للانتخابات إعادة التحقق من العدد الإجمالي للأصوات التي تلقاها، وبالتالي تم إعلانه فائزًا مجددًا في دائرة صلاح الدين.

17. التوصيات

تود بعثة خبراء الانتخابات التابعة للاتحاد الأوروبي ان تعرض التوصيات التالية. التوصيات ذات الأولوية القصوى تم تبيينها بالخط الغامق. تستند التوصيات المتعلقة باستخدام التقنيات الجديدة إلى افتراض أن هذه التقنيات قد يتم استخدامها مرة أخرى في الانتخابات المستقبلية. ويقع على عاتق المؤسسات العراقية ذات الصلة اتخاذ القرار النهائي في هذا الشأن بعد تقديم جميع المشاكل المرتبطة بالتقنيات الجديدة وفشل اجهزة العد الالكترونية.

الإطار القانوني:

1. يجب اعتماد جميع التدابير المتعلقة بالانتخابات قبل ستة أشهر على الأقل من موعد الانتخابات.
2. اعتماد نظام بديل أكثر عدالة مع ضمان نسبة (25٪) على الأقل من النساء المنتخبات في مجلس النواب.

الادارة الانتخابية

3. استعادة شفافية المفوضية من خلال اجراء مشاورات ولقاءات منتظمة مع أصحاب المصلحة والشركاء ونشر جميع المعلومات ذات الاهتمام والمنفعة العامة في الوقت المناسب.
4. ضرورة اجراء تدقيق خارجي مستقل لأنظمة لتقنيات المعلومات المستخدمة قبل إجراء الانتخابات وبعدها.
5. أن تكون جميع الشفارات والكود من المصدر لكل برمجيات أنظمة تقنية المعلومات في حيازة المفوضية قبل الانتخابات.
6. أن يتم طباعة أوراق الاقتراع دون تشفير أو رموز تسمح بتنبيع وقة الاقتراع إلى الناخب.
7. اتخاذ قرار مبدئي وأساسي حول ماهية مجلس مفوضي المفوضية العليا المستقلة للانتخابات: هل هو كيان مستقل سياسياً أم هيكل متعدد الأطراف يمثل كافة الأطياف السياسية التي ينظر فيها مجلس النواب

تسجيل الناخبين

8. أن لا يتم إبطال بطاقات الناخبين الإلكترونية التالية إلا بعد أن يقوم الناخبون المسجلون بيوميتريا باستلام بطاقتهم الانتخابية البيومترية الجديدة.

البيانات السياسية وتسجيل المرشحين

9. أن يتوقف العمل بإجراء فحص المرشحين على أساس العضوية السابقة في الحزب. يجب أن يستند أي رفض للمرشح فقط على المسئولية الجنائية الشخصية المثبتة قضائياً، والتي يتم الفصل فيها في نظام المحاكم الجنائية العادلة مع استيفاء جميع متطلبات الإجراءات القانونية.
10. تخفيض متطلبات التأهل للمرشحين فيما يتعلق بالعمر والتربية وتوخي المرونة فيها.
11. يجب تخفيض الإيداعات المالية التي تدفعها البيانات السياسية والمرشحون الأفراد.

تمويل الحملة الانتخابية

12. تخفيض حدود الإنفاق على الحملات الانتخابية للمرشحين والبيانات السياسية.

العدالة الانتخابية

13. يجب تحسين آلية الشكاوى والطعون من خلال تحديد مهلة قانونية للنصل في الشكاوى المقدمة من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، مما يسمح للمراقبين المحليين بتقديم شكاوى رسمية وإلغاء شرط الموافقة على نموذج الشكاوى من قبل مسؤول الاقتراع في يوم الانتخابات.

إجراءات الاقتراع، الفرز والعد والجدولة

14. الأخذ بعين الاعتبار إعادة الفرز اليدوي المقرر إجراؤه في عينة محددة من مراكز الاقتراع في كل دائرة انتخابية للتحقق من دقة العد الإلكتروني.
15. أن يسمح لجميع الناخبين المصطفين في مركز الاقتراع قبل موعد الإغلاق الرسمي بالإدلاء بأصواتهم.
16. أن يتم وضع إجراءات اقتراع تتطلب من الناخب التعامل مع ورقة الاقتراع المعلمة بطريقة تحمي سرية التصويت.

بعدة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
الانتخابات مجلس النواب

18. ملحق رقم (1): قائمة التوصيات

الرقم	النصيحة	التوصية	النوع	النطاق/التصنيف في الأطراف المخالفي	المؤسسة المسؤولة	المبدأ الدولي/الإقليمي ذو العلاقة/الالتزام
1	تم تبني وإبرام التعديلات على قانون الانتخابات بشكل متأخر، قبل انتهاء تأهيل فقط من إجراء الانتخابات. واعتمدت إجراءات الانتخابات الخاصة للذكورين دونها من قبل اللجنة الانتخابية المستقلة العليا يوماً متأخر جداً، قبل أقل من أسبوعين من موعد الانتخابات (التقرير النهائي، الفصل 4)	وينبغي اعتماد الترشيمات المتنقلة بالانتخابات قبل ستة أشهر على الأقل من موعد الانتخابات.	لا يوجد	المفوضية المستقلة العليا للانتخابات (IHEC)	مجلس النواب (CoR)	المحارمة الجريدة: مينا قانون التقويم والتقويم... قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة 36/19 (ج) (مجلس حقوق الإنسان) يدعي جميع دول الأعضاء إلى بذل الجهود المطلوبة لضمان مراعاة القانون من خلال... (ج) سهان توفر رخصة كلية من القرن التقويمي والتقويم...“
2	يشتمل قانون انتخاب مجلس النواب حصول المرشحات على 56.25% من المقاعد على الأقل. إن تطبيق هذا الكوتا النسائية من خلال تطبيق نظام القائمة المترددة بشكل معنطة حيث أنه يسرع هذه روح المساواة المرأة بين المرشحين داخل قائمة الانتخابية (التقرير النهائي، الفصل 4)	يمكن الأخذ بعين الاعتبار اعتماد نظام التوقيت المترددة بينما الحفاظ على نسبة 56.25% النساء المترشحات	تعديل قانون انتخاب مجلس النواب، المواد 13، 14، 15	مجلس النواب (CoR)		جريدة التغيير عن رأي ورأادة الناجحين : التعليق العام للمهد الدولي النساء بالحقوق المدنية والسياسية رقم 21 ICCPR أي تظلم للناجحين ... يدفعني أن يشنمن ويأخذ جريدة التغيير عن رأي ورأادة الناجحين ”

تقرير داخلي للاتحاد الأوروبي - ليس للنشر أو التوزيع

التقرير النهائي
صفحة 26 من 34

بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
الانتخابات مجلس النواب

العام	المؤشر	الرسالة	الترجمة	المؤسسة المسئولة	التقرير/التعديل المترافق في الإطار القانوني	البيان	البيان الدولي/الإقليمي ذو العلاقة/الالتزام
3	الدورة 1: الانتخابات						

حق الوصول إلى المعلومات:
اتفاقية مكافحة الفساد (UNCAC) المادة 7.4
“تعين كل دولة طرف... إلى اعتماد وترسيخ وتنسيم نظام تعزز الشفافية...”
المادة 10 – “تعين كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي ومع مراعاة ضرورة مكافحة الفساد، ما قد يلزم من تدابير تعزيز الشفافية في إدارتها العمومية”
التعليق العام للدبلوماسيين بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 34، الفقرات 18 و 19 & 19
“ينبغي للدول الأطراف أن تتيح المعلوم بصورة سهلة الاطلاع على المعلومات الحكومية ذات أهمية عامة. وينبغي للدول الأطراف أن تبذل كل الجهود لضمان المسؤول على هذه المعلومات بطريقة مهنية وفورية وفعالة وعلانية.”

المفوضية المستقلة
للحوكمة
المالي للانتخابات
(IHEC)

لا يوجد

استعادة شفافية المفوضية المستقلة
العليا للانتخابات من خلال مشاورات
متعددة مع ذوي العلاقة والشركاء
ونشر جميع المعلومات ذات المتعلقة
العامة بالوقت المناسب.

كان من الواجب عزف الشفافية في عمل المفوضية المستقلة العليا
للحوكمة (IHEC) وتعدinya عدم توفر أو نشر معلومات كاملة
حول المسألة الانتخابية (مثلاً: قرارات المفوضية المستقلة، تسجيل
الشئون، بروتوكولات الإقبال، نتائج المعدلات الانتخابية، البيانات حول
الأصول الباسلة، تقييم الانتخابات، تقارير المديرين...) ...
(خ) على الموقع الإلكتروني للمفوضية المستقلة وخدمات التواصل
الاجتماعي لم يكن لدى المفوضية المستقلة أية مجلة أو اشتراكية
تواصل ولا توجد عدالة توافق ومشاركة متعددة مع ذوي العلاقة
(التقرير النهائي، الفصل 5)

صلاحية عملية الانتخاب، والتصويت:
التعليق العام للدبلوماسيين بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 25، الفقرة 22:
“ينبغي للقائمين على تنفيذ القوانين والإجراءات التي تنسجم بكل موافقة ممارسة هذه صفات في الانتخابات بحرية، ودون كيد
ويضمن القانون ممارسة صلاحية الاقراغ وأسلانها ومساحتها.”

المفوضية المستقلة
المالي للانتخابات
(IHEC)

لا يوجد

إجراء تفتيش خارجي ومستقل لمجموع
ألفية المعلومات المستخدمة في
 العملية الانتخابية قبل وبعد الانتخابات

فشل المفوضية المستقلة العليا في ضمان إقام جهة شارحة مسئولة
بتتحقق وفقص الأجهزة والبرامج الخاصة بالأجهزة الإلكترونية
قبل إجراء الانتخابات (التقرير النهائي، الفصل 5)

4

بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
الانتخابات مجلس النواب

المرتبة	البيان	الترجمة	التقرير/التحليل المقترن به	الإطار القانوني	المؤسسة المسئولة	المعايير الدولي/الإقليمي ذو العلاقة/الالتزام
5	<p>يقيّم البرنامج، قائمة البريدات، وبيانات البر بموازاة الموروث الكوري «ائتلاف مير»، وأدلة أن قوسوكو إلى قائمة ببيانات مرسول الناخبين التابع للهيئة المستقلة العليا كانت تحت سيطرة وتحكم الموروث الإقليمي «إندرا». (التقرير النهائي، الفصل 5)</p>	<p>الشيفرة المصدرية لجميع برامجيات نظام تكنولوجيا المعلومات يتفق أن تكون في حوزة المؤشرة العليا المستقلة قبل الانتخابات</p>	لا يوجد	الموحدة العليا للانتخابات (IHEC)		<p>مملطة الانتخابات المستقلة: التعليق العام للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 25، المقررة 20: «ويتعين على الدول أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان مرونة الاقراع وسيرها وفقاً للتوفيق المعمول بها بما يليق بحكم العهد».</p>
6	<p>لم يتم حماية مرونة الاقراع بشكل قابل وعملية التعرف على الناخب وتنمية العد المستخدمة في المصلفات الانتخابية تسجّل نتائجاً يتقدّم كل ورقة الاقراع والتعرف على الناخب الذي ألى بصوته. (التقرير النهائي، الفصلين 4 و 5& 6)</p>	<p>طباعة لورق الاقراع دون أي كود أو شيفرة تسمح بتحقق، ورقة الاقراع وربتها بالناخب</p>	تعديل إجراء المقترنة رقم 7 لعام 2018 المستقلة العليا للانتخابات	الموحدة العليا للانتخابات (IHEC)		<p>مملطة الانتخابات المستقلة: التعليق العام للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 25، المقررة 20: «ويتعين على الدول أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان مرونة الاقراع وسيرها وفقاً للتوفيق المعمول بها بما يليق بحكم العهد».</p>

بعملة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
الانتخابات مجلس النواب

البيان	الرسمية	التغير/تعديل المقترن لم	المؤسسة المسؤولة	الجهاز الدولي/الإقليمي ذو العلاقة، الاتصال	
7	يتطلب التأمين من جموع المرشحين المختربة في هيئة المفوضين أن يكونوا مستكفين ملبياً، ولكن، مجدداً يختار مجلس النواب فقط المرشحين المدحورين من الكتل السياسية الرئيسية وجميع الشركاء بالنظر إلى أصناف هؤلاء المؤودين لهم مرشحين ملبيين (التقرير النهائي، الفصل 5)	الخالص قرار مبدئي حول وجوب أن يكون أعضاء هيئة المفوضين الهيئة المستقلة العليا للانتخابات مستكفين ملبياً أو أن تكون المفوضية متعددة الحزبية تمثل كافة الأطياف السياسية العراقية	تعديل مقترن على قانون المفوضية المستقلة العليا للانتخابات (المادة 3)	مجلس النواب	المملكة الانتخابية المستقلة، التعليق العام للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 25، الفقرة 20: «ويذهب الشأن سلطة الانتخابية مستقلة للإشراف على عملية الانتخاب، وإنضمام بتصفيتها...»
8	يطبق التأمين الإلكتروني (دون بسم) القديمة للناخبين الذين مسجلوا على النظام البيومترى، تم بimplanها بشكل أوتوماتيكي، وبالتالي كان على هؤلاء الناخبين أن يسلّموا ببطاقتهم البيومترية الجديدة من أجل التصويت، ولكن ما حصل يوم الانتخابات أن بعض هؤلاء الناخبين لم يكونوا على علم بهذا الإجراء، وأعتمدوا على بطاقة الناخب القديمة للتصويت. (التقرير النهائي، الفصل 6)	إنماء البيانات الانتخابية الإلكترونية القديمة قابلة بعد أن يمثل الناخبون المسجلون بيومتراً ببطاقتهم البيومترية الجديدة	المفوضية المستقلة العليا للانتخابات		حق الانتخاب: التعليق العام للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 25، الفقرة 11: «ويجب على الدول أن تتخذ تدابير فعالة لكي تشنّن لمجموع المواطنين للانتخاب، إمكانية ممارستهم لفدهم ذلك»

التقرير النهائي للاتحاد الأوروبي - ليس للنشر أو التوزيع

بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
انتخابات مجلس النواب

الرقم	البيان	الرسالة	المادة القانونية	المادة المسوقة	المبدأ الديري/الإقليمي ذو العلاقة الالتزام
الكلمات المفتاحية: بمحض الترشح					
9	<p>إن حرمان الحق من الترشح للانتخابات على أساس تسلط أو التماء من قبل لجنة الإنتخابات على أساس عذرائهم في حزب سياسي مسيحي، إن أي رفض لترشح ينافي أن يكون على أساس سوابق إجرامية شخصية تم القبول فيها حسب نظم المحاكم الوطنية العادل مع استيفاء جميع متطلبات الإجراءات القانونية</p> <p>ينافي إلغاء التحققي في ماضي المرشحين على أساس عذرائهم في حزب سياسي مسيحي، إن أي رفض لترشح ينافي أن يكون على أساس سوابق إجرامية شخصية تم القبول فيها حسب نظم المحاكم الوطنية العادل مع استيفاء جميع متطلبات الإجراءات القانونية</p> <p>إن حرمان الحق من الترشح للانتخابات على أساس تسلط أو التماء من قبل لجنة الإنتخابات على أساس لائحة شخصية يمثّل انتهاء التمهيدات الدولية والمحلية التي ساقت طلبها دولة العراق مثل المهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، (التقرير النهائي، النصل 7)</p>	تعديل قانون التأسيس (المادة 135)، تعديل قانون مجلس النواب (المادة 8)	تعديل قانون مجلس النواب (المادة 135)، تعديل قانون مجلس النواب (المادة 8)	مجلس النواب	الحق بالترشح لمنصب النائب التأسيس العام للهيد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية رقم 25، الفقرة 15: ICCPR وينافي أن يتضمن أي شنس موجع..... من ترشح نفسه للانتخاب لأسباب غير مقبولة أو لأسباب تمييزية أو لاتهامه السياسي."
10	<p>إن أحد معايير الأهلية المرشحين فيما يتعلق بالعمر (الحد الأدنى 30 سنة) والتعليم (80٪ من المرشحين في القائمة يجب أن يكونوا حاصلين على درجة البكالوريوس على الأقل) كانت بالذمة قافية ومنت بتشكيل فرع الجزء الأكبر من المواطنين العرب الذين يبلغون من ممارسة حقهم الدستوري في الترشح للانتخابات.</p> <p>أن تكون معايير وشروط الترشح من حيث العمر والتعليم أكثر مرنة</p> <p>تعديل قانون التأسيس مجلس النواب (المادة 8)</p> <p>تعديل قانون مجلس النواب (المادة 8)</p>	مجلس النواب	مجلس النواب	مجلس النواب	الحق بالترشح لمنصب النائب التأسيس العام للهيد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية رقم 25، الفقرة 15: ICCPR وينافي أن تكون أي تقييدات تفرض على حق ترشح النفس للانتخاب، مثل تحديد حد أدنى السن، تقييدات مبررة قافية على معايير موضوعية ومعقولة وينافي أن يتضمن أي شنس موجع، غير من تطبيق عليه هذه التقييدات، من ترشح نفسه للانتخاب لأسباب غير مقبولة أو لأسباب تمييزية من قبل مسئولي التعليم....."

بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
انتخابات مجلس النواب

الرقم	السوق	الترجمة	التقرير/تعديل المفترض في الإطار القانوني	المؤسسة المسؤولة	الجهاز الدولي/الأمم المتحدة للعملية الداعمة	
11		أي كيان موصى به شارك في الانتخابات يتوجه عليه إيداع مبلغ 10 مليون دينار عراقي (ما يعادل 6,810 يورو) في حالة المرشح الفرد و 5 مليون دينار عراقي (34,060 يورو) في حالة ترشّح حزب سياسي أو تحالف. بعد يوم ٤ الانتخابات، يتم إعادة الوديعة فقط للأحزاب، التي فازت بمقعد واحد على الأقل، إن المبلغ المطلوب لإيداعه من أجل الترشّح وخاصة بالنسبة للمرشح الفرد كان مرتفعاً بشكل غير منطقي، بالأخذ بعين الاعتبار أن حصة المواطن العراقي من الناتج المحلي الإجمالي العراقي لعام 2015 وفقاً للبنك الدولي 4,974 دولار أمريكي فقط، أي تقريراً 4,012 يورو. (التقرير النهائي، النسخة 4.7)	تفويض مبالغ الإيداع المالية لكل من الكيارات السياسية والمرشحين الأفراد	تعديل لبراء المؤوضة المستقلة العليا للانتخابات رقم ١ لعام ٢٠١٨	المفوضية المستقلة العليا للانتخابات (IHEC)	الحق بالترشّح لمتصدّر النهاي التعليق العام للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 25، الفقرة 16: «ويتعيّن أن تكون شروط تأمين التعيين، أو الرسوم أو الكفالت مغوفة وغير تمهيدية».
12		من غير المرجح أن يتم تجاوز حدود الإنفاق الكبير للحملة، بسبب ارتفاعها الكبير، وبالتالي فيما إذا لم تقدم المرشح المنصود من وجود بيئة متقدمة منتسنة والحد من مزايا الكيارات السياسية الرئيسية والمرشحين الآخرين (التقرير النهائي ، الفصل 9).	تفويض حدود الإنفاق على الحملات الانتخابية للمرشحين والكيارات السياسية	تعديل إجراء المؤوضة المستقلة العليا للانتخابات رقم ١ لعام ٢٠١٣	المفوضية المستقلة العليا للانتخابات (IHEC)	النفاذ الانتخابي: التعليق العام للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية رقم 19، الفقرة 19: «وقد تكون بعض التقييدات المفتوحة التي تستهدف الحد من تكاليف الحملات الانتخابية مبررة إن كانت ضرورية لضمان حرية الانتخاب للثانية للناخبين، أو الناك من أن العملية الديمقراطية لا يشوبها إفراط لدى الإنفاق لصالح أي من المرشحين أو الأحزاب».

التقرير النهائي للاتحاد الأوروبي - ليس للنشر أو التوزيع

بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
انتخابات مجلس النواب

الرقم	العنوان	الجامعة الانتخابية	الجامعة	الجامعة المسئولة	المادة الدوائية/الائتمانية ذو العلاقة
13	الحق في تتميم فعل:	ويجب تحسين آلية الشكاوى والطعون من خلال تحديد مهلة قانونية للنصل في الشكاوى المقدمة من قبل المفوضية العليا المستقلة لانتخابات، مما يساعي إلى تطبيق إجراءات التصويت والفرز والعد علماً بأن طلاق الأقران ينبع في يوم الانتخابات.	ويجب تحسين آلية الشكاوى والطعون من خلال تحديد مهلة قانونية للنصل في الشكاوى المقدمة من قبل المفوضية العليا المستقلة لانتخابات، مما يساعي إلى تطبيق إجراءات التصويت والفرز والعد علماً بأن طلاق الأقران ينبع في يوم الانتخابات.	المفوضية المستقلة العليا لانتخابات مجلس النواب	المادة 2.3 من المهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR، والمادة 8 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 8 لاتفاقية حقوق الطفل من اتفاقية حقوق الطفل المنصوصة في المادة 25، الفقرة 20، يبيّني أن تلك جهات مسئولة في عملية الاقتراع وفرز الأصوات، وأن تناول لجنة المراجعة القضائية لوغيرها من الإجراءات المشابهة لختام فترة التصويت بآلية الاقتراع وفرز الأصوات.
14	إعادة الفرز البولي المقرر إجراؤه في كل دائرة الانتخابية للتحقق من دقة العد الإنتخابي.	إعادة الفرز البولي المقرر إجراؤه في كل دائرة الانتخابية للتحقق من دقة العد الإنتخابي.	تعديل قانون انتخابات مجلس النواب (المادة 38)	مجلس النواب	كافة مطالبات المفوضية لم تكن تتعلق في حدود طلاق الأقران، يمكن للمحكمة الاتحادية العليا تقديم طلب إعادة الفرز البولي إذا لزم الأمر (القرار النهائي ، النصل 5).

القرار النهائي للاتحاد الأوروبي - ليس للنشر أو التوزيع

صفحة 32 من 34
القرار النهائي

بعثة خبراء الانتخابات في الاتحاد الأوروبي إلى العراق
الانتخابات مجلس النواب

الرقم	المساق	الرسالة	الترجمة	التقرير/التعديل المقترن في الإطار التنظيمي	المؤسسة المسئولة	العنوان الدولي/الإنجليزي ذو العلاقة/الافتراض	
15			لم يسمح للناخبين المؤهلين بالتصويت بعد إغلاق مراكز الاقتراع رسميًا في الساعة السادسة مساءً حتى وإن وصلوا وانضموا إلى قائمة الانتظار قبل الساعة 6 مساءً، حيث تم سحب برمجة الأجهزة الإلكترونية الدائمة للتصويت لإخلالها بلتالي في الساعة 6 مساءً في يوم الانتخابات (القرار النهائي، الفصول 4 و 5 و 11).	أن يتم السماح لجميع الناخبين المسلمين في مركز الاقتراع قبل موعد الإغلاق الرسمي بالتصويت.	تعديل إجراء الهيئة المستقلة العليا للانتخابات رقم 7 لعام 2018	المفوضية المستقلة العليا للانتخابات (IHEC)	حق الاقتراع: التطبيق العام للمعهد الدولي السادس بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 25 الفقرة 11؛ ووجب على الدول أن تتخذ التدابير فعالة لكي تتمكن لجميع المؤهلين للانتخاب، إمكانية ممارستهم لحقهم ذلك.
16			عملية الاقتراع التي يرجعها يجب أن يسلم الناخب ورقة الاقتراع كبيرة الحجم وغير ملوبة ووضعها في جهاز المسح الضوئي لهماز الماء تدفقاً للسوبر في يوم الانتخابات، أثناء حمل وإدخال بطاقات الاقتراع غير المطوية إلى جهاز العدد، كان بالاستطاعة للناخبين وموظفي محطة الاقتراع في كثير من الأحيان معرفة لمن يختار الناخب وإثبات الحاضرين في مركز الاقتراع بالكتاب (القرار النهائي، الفصول 4 ، 5 ، 11).	يجب، وضع إجراءات الاقتراع التي تتطلب من الناخبين التعامل مع أوراق الاقتراع الملحوظة بدرجة تسمى مرتبة تصويت.	تعديل إجراءات الاقتراع، والازد	المفوضية المستقلة العليا للانتخابات (IHEC)	مرتبة الاقتراع: التطبيق العام للمعهد الدولي السادس بالحقوق المدنية والسياسية ICCPR رقم 25 الفقرة 20؛ وينبغي للدول أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان مرتبة الاقتراع أثناء الانتخابات.

